

خطوات في الأمن التربوي

في ضوء القرآن والسنة

تأليف

مرزوق بن هيثم ال مرزوق الزهراني

الأستاذ المشارك في قسم علوم الحديث

بكلية الحديث والدراسات الإسلامية بالمدينة

خطوات في الأمن التربوي
في ضوء الكتاب والسنة

ح) مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، ١٤٢٥هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الزهراني، مرزوق بن هياس آل مرزوق.

خطوات في الأمن التربوي في ضوء الكتاب والسنة/

مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، المدينة

المنورة، ١٤٢٥هـ

٨٤ ص ؛ ٢١ × ١٤ سم (رسائل دعوة وتوجيه؛ ٥)

ردمك: ٦ - ٨٩٧ - ٤٦ - ٩٩٦٠

١ - التربية الإسلامية أ. العنوان ب. السلسلة

١٤٢٥/٦٥٦٢

ديوي ١، ٣٧٧

رقم الإيداع: ١٤٢٥/٦٥٦٢

ردمك: ٦ - ٨٩٧ - ٤٦ - ٩٩٦٠


حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م

جوال: ٠٥٠٥٣٠٦٣٠٤

الناشر: المؤلف





خطوات في الأمن التربوي في ضوء الكتاب والسنة

تأليف

مرزوق بن هيّاس آل مرزوق الزهراني
الأستاذ المشارك في قسم علوم الحديث
بكلية الحديث والدراسات الإسلامية بالمدينة
(١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م)

طبع على نفقة فاعل خير نسال الله لنا وله القبول
وجزيل الثواب

﴿ثمنه قراءة ته﴾

تمهيد

امتنَّ الله بالأمن على عباده في كل الديانات، وفي ختامها الدين الإسلامي فقال الله تعالى: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ

الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي

الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ

لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ

أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ

ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥٥﴾ وقال تعالى:

﴿وَقَالُوا إِن نَّتَّبِعِ الْهُدَىٰ مَعَكَ نُنْخَطِفُ مِنَ الْأَرْضِ نَافِثًا

أَوَّلَم نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجِئُ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ

رِزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾

¹ الآية (٥٥) من سورة النور.

² الآية (٧٥) من سورة القصص.

وقال تعالى: ﴿الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ

مِّنْ خَوْفٍ﴾^١ كل هذه الآيات وما في معناها يؤكد

أهمية الأمن في حياة بني آدم، وهي نعمة يجهلها كثير من الناس، ولا يعرف قدرها إلا من أنعم الله عليه بتدبر كتاب الله وسنة نبيه محمد ﷺ، أو من اصطلى بنار الخوف، وفقدان الأمن، ومن المعلوم أن الله ﷻ جعل من البلاء قلة الأمن فضلا عن فقده، قال الله

سبحانه وتعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ

وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ^٢ وَنَشَرِ


الضَّالِّينَ﴾^٣ لم يقل تعالى: بالخوف، لأن

الخوف كله بلاء عظيم لا يتحملة الإنسان إطلاقا، ويكفي في عذابه وقلقه قليل من الخوف، وقليل الخوف كاف في الشتات ونغص العيش، ويكون ذلك أشد إذا قرن بالجوع، خوف وجوع بلاء عظيم، والخوف أشد من الجوع، ولذلك قدمه الله تعالى في الآية الكريمة، فالأمن أعظم نعمة بعد نعمة الإسلام، ولذلك قال رسول الله ﷺ: (من أصبح منكم آمنا في سربه، معافى في جسده،

^١ الآية (٤) من سورة قريش.

^٢ الآية (١٥٥) من سورة البقرة.

عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا^١ والأمن كل شيء يحتاجه الإنسان والحيوان، ومن لا يأمن في موقعه يبحث جاهدا عن ملاذ آمن يعيش فيه ولو بأقل القليل من الطعام والشراب، فالأمن أهم متطلبات الحياة.



^١ أخرجه الترمذي حديث (٢٣٤٦) وقال: غريب، وأقول إن معناه ليس غريبا، فهو موافق للواقع، والغرابية في كونه لا يعرف إلا من حديث مروان بن معاوية.

المقدمة

على ضوء ما تقدم في التمهيد يجب أن يكون للمسلمين وعلى وجه الخصوص بلادنا المباركة: المملكة العربية السعودية نظرة دقيقة وشاملة فيما يسمى (الاستراتيجية الأمنية) تحفظ البلاد والعباد على مد الليالي والأيام، من الشُرور والمعاصي والآثام، لأن (الاستراتيجية) مجموعة أهداف ثابتة لا تتبدل، وإنما يحدث من خلالها وضع الحلول لما يجدّ من أمور، والأمر والحمد لله ميسور بالنسبة لنا، فنحن أغنى الناس في هذا المضمار، نملك مصدر الأمن القوي - الدائم بإذن الله - والذي نحتاجه مجرد تفحص دقيق لما ورد في الكتاب والسنة الصحيحة، وتطبيقه بعناية في كل شؤون الحياة، والمثل الحي تربية النبي ﷺ أصحابه على ذلك، وحياة الصحابة في ضوء التربية النبوية، مع الفهم الدقيق للكتاب والسنة الصحيحة، واستنباط الحلول الصحيحة لكل ما يجدّ في شؤون الحياة، وبناء على هذا كانت الدولة الإسلامية ذات خطة (استراتيجية) أمنية صحيحة قوية، ذات سيادة وريادة، بنت حضارة عظيمة، لم يعرف لها التاريخ مثيلاً، وكانت المنبع الأول لحضارة الغرب التي يفخر بها اليوم علينا الغربيون، ويزعمون أنهم بناتها من الصفر، وهو قول باطل مكذوب، فقد كانت المفاتيح إسلامية الصنع، لم يكتب لها الاستمرار بسبب خروج الولاة والسلطين عن الخطة (الاستراتيجية) الأمنية الصحيحة، فلم يلتزموا النهج السابق: عهد النبوة،

والدولة الإسلامية بعدت عنه، وقد سميتها دولة إسلامية، مع أنها دول تعاقبت، من عهد خليفة رسول الله ﷺ أبي بكر الصديق ﷺ، حتى خراب الأندلس، لأنها حافظت على النهج المذكور، فقد كان الخليفة هارون الرشيد ينظر إلى السحابة ويقول: أمطري حيث شئت فإن خراجك سيأتيني، قال هذا وهو قرير العين في بغداد: عاصمة الرشيد التي يدكها اليوم الاحتلال الأمريكي البريطاني، وكان جواب الرشيد لمن هدده بالاستعصاء عليه وعدم دفع الجزية، (من هارون أمير المؤمنين إلى نقفور كلب الروم، قرأت كتابك يا ابن الكافرة، والجواب ما تراه دون ما تسمعه)^١.

إن ثمانية قرون من الحكم الإسلامي في الأندلس من أبرز الشواهد على أن الخطة (الاستراتيجية) الأمنية الموحدة للدولة الإسلامية هي الضمان الأمني الأكيد ولا بديل له، لكن أرباب الشهوة والهوى، من الولاة والسلطين أعرضوا عن الخطة (الاستراتيجية) الصحيحة، وغرقوا في الشهوات ما حل منها وما حرم، فأغرقوا الأمة الإسلامية، ولم تعد لها خطة (استراتيجية) موحدة إلى يومنا هذا، ونجحت في شتاتهم سياسة: فرق تسد، وقد ساد الغرب اليوم، سيادة مادية وليست أخلاقية، ومن هذا المنطلق ظهر دعاة الإفساد من أبناء المسلمين يمجّدون الحضارة المادية الغربية، ويتكبرون للإسلام وما فيه من خطة (استراتيجية) أمنية تربوية، ويرتّبون

^١ (البداية والنهاية ١٠/١٩٤).

ما حل بالمسلمين من ذلّ وهوان إلى الأخذ بالإسلام، ويسمونه الأمور التقليدية، أو الأساليب البائدة، وغير ذلك من التسميات، التي يقصد بها الاشمئزاز من الإسلام، حتى أصبح من فيه خير منهم ويحترم الدين ينادي بفصل الدين عن الدولة، ويرى أن تتعد السياسة عن الدين، فكان لهم من البعد عن العزة والكرامة بقدر ما بعدوا عن الدين، ومنهم المقلّ والمكثر في هذا المضمار، ونقول لهؤلاء المساكين، إن كانوا حاكمين أو محكومين: إن كنتم غير مؤمنين بالله ورسوله، ولا تؤمنون بصلاحية الدين الإسلامي لسياسة الناس في كل شؤون الحياة، فلا حاجة للحوار معكم، لأننا وانتم نسير في خطين متوازيين لا يلتقيان، وإن كنتم مؤمنين بالله ورسوله، ولا تؤمنون بصلاحية الدين الإسلامي لسياسة الناس في كل شؤون الحياة، فنقول: هلموا إلى الحوار، أنتم تؤمنون بالله، وتؤمنون بما أنزل على محمد ﷺ، وقد أنزل عليه القرآن، والقرآن لم ينزل على محمد ﷺ للتلاوة فقط، ولو كان الأمر كذلك لا اقتصر فيه على تعظيم الله ﷻ، والثناء عليه بجميع أنواع الثناء والمحامد، وهذا يكفي لدخول الجنة مع إقامة أركان الإسلام الخمسة، وأركان الإيمان الستة، وركن الإحسان، ولما نزل فيه تفصيل الأحكام، وهي أحكام شاملة لجميع شؤون الدنيا والآخرة، فأنتم الآن بين خيارين: أن تقولوا: إن القرآن لا يصلح لسياسة الناس في هذا العصر وتصروا على ذلك، فيكون مآلكم الكفر — والعياذ بالله —

لأن الإيمان بالله يستلزم الإيمان بأنه تعالى أحكم الحاكمين، ولا أحد أعلم منه سبحانه بما يصلح العباد والبلاد، ويستلزم الإيمان بأن القرآن صالح لسياسة الناس في كل شؤون الحياة، وكل ما يتعلق بالآخرة، وإن قلتُم: لا، نحن لا نقول بعدم الصلاحية، ولكن نقول بالتطوير والتنظيم والأخذ بما يجد في الحضارة الغربية، فنقول لكم: ليس بيننا بعد كبير، وكل ما ذكرتم لا يمنع منه الإسلام، إلا إذا عارض حكماً شرعياً في أي مجال كان ذلك الحكم، في مجال العبادة، أو الأخلاق، أو الاقتصاد، أو غير ذلك مما قرر الإسلام الأمر به أو النهي عنه، فنقول لكم حينئذ: ما في الإسلام هو المقدم، وما يعارضه من فكر الغرب وحضارتهم مردود عليهم ولا كرامة فيه، لأن شرعنا أحكم وأعلم، وهو قطعي المنفعة فيما أمر به، وما نهى عنه فلضرره قطعاً، وكذلك نقول لكم في نبي الإسلام نبينا محمد ﷺ: إن كنتم لا تؤمنون بأن محمد بن عبد الله ﷺ نبي مرسل بالحق، نقول لكم: ما ينفع الحوار معكم، ولو زعمتم أنكم تؤمنون بالله، وبالقرآن، لأن عدم إيمانكم بالرسول محمد ﷺ محق ما أمنتُم به، ولضرورة التلازم بين الإيمان بالله تعالى والإيمان بالرسول ﷺ، وبما نزل عليه، وما صح عنه من قول أو فعل أو تقرير، وهذا معنى الشهادتين: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، مع التطبيق العملي لما دلنا عليه، وإن كنتم تقولون: نؤمن بالرسول ﷺ وأنه مرسل من عند الله، وأن ما جاء به هو

الحق، وإنما نريد التحديث ومواكبة الحضارة، فنقول لكم: ألم تعلموا أن الدنيا لم تشهد أفضل ولا أكمل ولا أعدل من عهد رسول الله ﷺ، وعهد الخلفاء الراشدين، وأن ما قام للمسلمين من دول بعد ذلك إلى عصر الدولة الأموية في الأندلس كان مضرب المثل في التطوير والتحديث وإرساء الحضارة الإسلامية، وأن ذلك تم في ظل الدين الإسلامي، والحكم بالكتاب والسنة، إذا العيب فينا وليس في الإسلام، ليس لدينا عيب سوانا، نحن الذين ضيعنا مفاتيح الحضارة التي أبدعها أسلافنا، وأثرنا اللهو والشهوات، وشرذمة الدولة الإسلامية، وبسبب هذا اندثرت الحضارة الإسلامية، وأصبح المسلمون في كل مكان كالسمك مأكول مذموم.

إن من أهم الخطط (الاستراتيجيات) الأمنية في حياة كل أمة خطة (استراتيجية) التربية، لأنها الأساس الذي ينشأ عليه الفرد ذكرا كان أو أنثى، والذكر والأنثى هما نواة الأسرة، ومنهما بثّ الله تعالى رجالا كثيرا ونساء، ومن الأسرة يتكون المجتمع، ومنه يتكون الشعب، ومن الشعوب تتكون الأمم، فعناية بالتربية الفردية في الجانبين عناية بتربية الأسرة، وهكذا تتسع الدائرة التربوية، لكنها تدور على محور تربية الفرد الأول، وهذا ملموس في تربية الله تعالى أنبياءه ورسله، فكانوا خير البشر، وأثنى الله عليهم في كتابه

العزیز، وقد قال عن نبینا محمد ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقِ

عَظِيمٍ﴾^١ کملت فیہ آداب العبودیة لله فی أتم صورها، وکل خلق کریم فی تمام صفته، واستحق أن یكون قدوة البشر ﷺ، واقتدی بالأنبیاء الخیرون من أتباعهم علی النهج التربوی الأكمل، وكان أصحاب رسول الله ﷺ هم الخیرون الأولون، قال عبد الله بن مسعود ﷺ: (إن الله نظر فی قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خیر قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته، ثم نظر فی قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ، فوجد قلوب أصحابه خیر قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبیه، یقاتلون علی دینہ، فما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأوا شیئاً فهو عند الله سیئاً)^٢ ومراد ابن مسعود ﷺ بالمسلمین أصحاب رسول الله ﷺ، ومن تمسک بما تمسکوا به من الكتاب والسنة الصحیحة، فلا یكون لهم رأی یوصف بالحسن وهو خارج عن هدی رسول الله ﷺ، مستحیل أن یفهم هذا عاقل، ولذلك قال: فهو عند الله حسن، لكونهم لا یتحسنون شیئاً لم یتحسنه الله ﷻ، إما من طریق ما ورد فی الكتاب العزیز، أو من طریق ما ورد فی السنة الصحیحة،

^١(الآیة (٤) من سورة القلم.

^٢ هو من الموقوف الذي له حکم الرفع، وسنده حسن كما فی المقاصد الحسنة: ٣٦٧.

فليعلم هذا فإنه الحق، ولا يلتفت إلى ما سواه، فإنه خطل وبعد عن الحق، وضلال مبين، والأمن التربوي له ركنان هامان:

١- صدق المرجعية والوثوق بها: وهذا والحمد لله حاصل بكتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ، وإجماع الأمة.

٢- القدوة: وهو كذلك متوفر لدى المسلمين، قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن

كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ۖ﴾^١ وبه

ﷺ اقتدى الصحابة رضي الله عنهم، وبهم اقتدى التابعون رحمهم الله، وبهم اقتدى أتباعهم بإحسان من الأئمة الأعلام، ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين، فعلى الوالدين أن يعلموا هذا ويكونا قدوة حسنة لأبنائهم، ولا أعظم من تأثير الأبوين في حيات الأبناء، إنهم يقتدون بهم في كل التصرفات إيجابا أو سلبا، فإن طبّق الأبوان على نفسيهما الأمن التربوي الصحيح، اقتدى الأبناء بهما واستجابوا لتوجيهاتهما، وإن حصل منهما انحراف عن ذلك، كان انحرافا بالأبناء إلى سلوك سيء في الحياة على حد قوله ﷺ: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) لأنهما المؤثران في تربيته بادئ ذي بدء، فإذا انحرفا به عن الفطرة فقد سلكا به طريق الانحراف الفكري، فيكون في

^١ (الآية (٢١) من سورة الأحزاب.

الأسرة حينئذ مدارس بسبب الانحراف الفكري، فيصبح الأب مدرسة، والأم مدرسة، وبقية الأسرة مدارس أخريات، لأن الانحراف الفكري طرق متعددة يستخدمها إبليس، في غواية البشر، ولو أخذوا طريق الأمن التربوي الصحيح لأصبحت الأسرة كلها مدرسة واحدة لا تعطي إلا الخير، لأن طريقه واحد، قال تعالى:

﴿ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ

فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَلَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ

تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾ .

السبل: مفردها سبيل، وهي الطريق وما وضح منه^١ ويستعمل (السبيل) لكل ما يتوصل به إلى شيء خيرا كان أو شرا، قال سبحانه وتعالى: ﴿ أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ

رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ

أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ

أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١٥٤﴾ وقال ﴿١٥٥﴾: ﴿ نَفِصِلُ الْآيَاتِ

^١ الآية (١٥٣) من سورة الأنعام.

^٢ اللسان: ٣١٩/١١.

^٣ الآية (١٢٥) من سورة النحل.

وَلْتَسْتَبِينَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾ والملاحظ في الآية الكريمة أن النهي عن إتباع السبل، ورد بالجمع فقال: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ ولم يقل السبيل، لأن للضلال سبل كثيرة ومنه الانحراف الفكري، أما الهدى فليس له إلا سبيل واحد، ولذلك جاء في الآية الكريمة مفردا ﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ ولم يقل: سبله.

ولا ريب أن من يتابع أحوال المسلمين اليوم، وما هم فيه من الفرقة والخلاف يعتريه قلق شديد على مصير مئات الملايين من أبناء الأمة الإسلامية، إذا لم يعتصموا بحبل الله المتين الكتاب والسنة، فالأخطار محدقة بهم، ودعاة الهدم والضلال يزدادون يوما بعد يوم. وصدق رسول الله ﷺ إذ يصور الأمور لأمته أبعد تصوير، ويجليها بضرب الأمثال، ويدلل عليها بإقامة المثال، روى النواس بن سمعان الأنصاري، عن رسول الله ﷺ قال: (ضرب الله مثلا صراطا مستقيما، وعلى جنبي الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة، وعلى الأبواب ستور مرخاة، وعلى باب الصراط داع يقول: يا أيها الناس ادخلوا الصراط جميعا ولا تتفرقوا، وداع يدعو من جوف الصراط، فإذا أراد يفتح شيئا من تلك الأبواب قال: ويحك لا تفتحه، فإني إن تفتحه تلجه،

^(١) الآية (٥٥) من سورة الأنعام.

والصراط الإسلام، والسوران حدود الله تعالى،
والأبواب المفتحة محارم الله تعالى، وذلك الداعي على
رأس الصراط كتاب الله ﷻ، والداعي فوق الصراط
واعظ الله في قلب كل مسلم^١ فلو تأمل المسلمون كتاب
ربهم ودرسوا سنة نبيهم ﷺ لما كثر دعاة الضلال، ولما
قويت دعوات الطوائف أعداء الأمة المحمدية الذين لا
يفتتون يفتنون في عضد الوحدة الإسلامية، ولما تفتحت
أبواب البدع والخرافات، وتنوّعت أشكال الشعارات
المزيفة، التي أصبح لها الأثر البالغ في غواية الشباب،
وشحن الأذهان بالفكر المنحرف، فاتبعوا الأهواء،
وانزلقوا في الشهوات بجميع أصنافها، دون أدنى نظرة
لما يحل وما يحرم، فلسان حال الكثيرين اليوم يقول: إن
الغاية تبرر الوسيلة، وإذا كنا نتحدث عما حلّ بالمسلمين
اليوم وقلوبنا تنزف أسى وحسرة، لا نملك إلا أن نصرخ
بالصوت العالي الجهور، ونقول: أيها المسلمون عودوا
إلى كتاب ربكم لتعود عزتكم، فإن العزة لله ولرسوله
وللمؤمنين، عودوا إلى سنة نبيكم تعود لكم استقامتكم،
وتتحقق سلامتكم، قال العرياض ﷺ: (صلى بنا رسول
الله ﷺ ذات يوم، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة،
ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا
رسول الله؛ كأن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟،
قال: أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن عبدا

^١ أخرجه أحمد المسند/٤/١٨٢، وسنده حسن.

حبشياً^١ فإنه من يعيش منكم بعدي فسيري اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء^٢ المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ^٣ وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة^٤ فكما أرشدنا المصطفى ﷺ إلى التمسك بسنته أمرنا الله ﷻ بأخذ كل ما أمر به ﷺ، وترك كل ما نهى عنه قال تعالى: ﴿لَا وَمَا نَهَكُمُ عَنْهُ فَأَنْتَهُوْا وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^٥ وحذر جل شأنه من مخالفة نبيه ﷺ فقال: ﴿لَا فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يُصيبهم عذاب أليم﴾^٦ فالهرب

^١ أي وإن ولي عليكم عبد حبشي، ففيه الأمر بطاعة ولي الأمر ما أقام الدين وحكم الشريعة.

^٢ هم الراشدون ﷺ: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي.

^٣ النواجذ أقصى الأضراس، أو هي الأنياب، أو التي تلي الأنياب، أو هي الأضراس كلها (ترتيب القاموس ٤/٣٢٧).

^٤ جمع محدثة — بالفتح — وهي ما لم يكن معروفاً في كتاب ولا سنة ولا إجماع (النهاية ١/٣٥١).

^٥ سنن أبي داود: ١٣/٥، والترمذي من طريق أخرى عن خالد وقال: هذا حديث حسن صحيح (الجامع ٥/٤٤).

^٦ الآية (٧) من سورة الحشر.

^٧ الآية (٦٣) من سورة النور.

الهرب من مخالفة رسول الله ﷺ، والنجاة النجاة، بالتمسك بهديه والسير على طريقه وصحابته ففي ذلك التجارة الرابحة، ويلحظ النابه أن محور دعوته ﷺ بعد توحيد الله تحذير الأمة من الأهواء والبدع، وإرشادهم إلى الأخذ بالأمر المستقيم، فكان يوصي بلزوم السنة إلى أن فارق الدنيا، ففي رواية ابن ماجة لحديث العرياض أنه ﷺ قال: (تركتم على البيضاء^١ ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، من يعيش منكم فسيروا اختلافًا كثيرًا، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين...) - وقال في آخره -: (فاتموا المؤمن كالجمال الأنف حيثما قيد انقاد)^٢ هذا ما أوصى به نبي الهدى أمته، وتواصى بالتمسك به أصحابه من بعده، أخرج الدارمي رحمه الله بسنده^٣ من حديث عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن جده قال: (كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود قبل صلاة الغداة، فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد، فجاءنا أبو موسى الأشعري فقال: أخرج إليكم أبو عبد الرحمن؟، قلنا: لا، فجلس معنا

^١ شبه منهجه ﷺ بالجمادة الواضحة، والجمادة: الطريق الأبلج الذي لا يضل سالكه.

^٢ شبه انقياد المؤمن للحق عند سماعه بالجمال الذي يجزم أنفه فينقاد لصاحبه، فالجمال الأنف هو الذي يشتكي أنفه من الوجود (الصحيح ٥٤/١).

^٣ حديث (٢١١) وفي إسناده عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة الهمداني، ذكره ابن حبان في (الثقات ٨/٤٨٠).

حتى خرج، فلما خرج قمنا إليه^١ جميعاً، فقال له أبو موسى: يا أبا عبد الرحمن إني رأيت في المسجد أنفاً أمراً أنكرته، ولم أر والحمد لله إلا خيراً، قال: فما هو؟، قال: إن عشت فستراه، قال: رأيت في المسجد قوماً حلقتاً^٢ جلوساً ينتظرون الصلاة، في كل حلقة رجل، وفي أيديهم حصي، فيقول: كبروا مائة، فيكبرون مائة، فيقول: هللوا مائة، فيهللون مائة، ويقول: سبحوا مائة، فيسبحون مائة، قال: فماذا قلت لهم؟، قال: ما قلت لهم شيئاً انتظر رأيك، وانتظر أمرك^٣ قال: أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم، وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم، ثم مضى ومضينا معه حتى أتى حلقة من تلك الحلقة، فوقف عليهم فقال: ما هذا الذي أراكم تصنعون؟، قالوا: يا أبا عبد الرحمن، حصي^٤ نعد به التكبير والتهليل والتسبيح، قال: فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن لا يضيع من حسناتكم شيء، ويحكم يا أمة

^١ إن صحت هذه الرواية فالقيام هنا ليس من باب التعظيم الذي ثبت النهي عنه، إنما هو من باب الاستعداد للمشي إلى الصلاة.

^٢ بكسر الحاء وفتح اللام جمع الحلقة مثل قصعة وقصع وهي الجماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب (النهاية ١/٤٢٦).

^٣ على فرض صحة هذه الرواية فتوقف أبو موسى عن المبادرة في الإنكار إنما كان تعقلاً لا سيما وأن العمل مشروع لكن بغير هذه الصورة.

^٤ جمع حصاة، وهي الأحجار الصغيرة، انظر (النهاية ١/٣٩٨).

محمد، ما أسرع هلكتم^١ هؤلاء صحابة نبيكم متوافرون، وهذه ثيابه لم تبل، وأوانيه لم تكسر^٢ والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة^٣ محمد ﷺ، أو مفتتحوا باب ضلالة؟!، قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير، قال: وكم من مرید للخير لن يصيبه^٤ إن رسول الله ﷺ حدثنا أن قوما يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم^٥ وأيم والله ما أدري لعل أكثرهم منكم، ثم تولى عنهم.

قال عمرو بن سلمة: رأينا عامة أولئك الخلق يطاعوننا يوم النهروان مع الخوارج^٦.

فهذه المقولة عن ابن مسعود لها من سنة رسول الله ﷺ وأقوال الصحابة، وكلام التابعين الشواهد التي لا

^١ باقتراف البدع، واتباع الأهواء يؤيد هذا حديث (تركتم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك) أخرجه ابن ماجه حديث (٤٣).

^٢ كناية عن قرب موته ﷺ وأنه لم يطل عليهم العهد بل هم حديثو عهد بهدى.

^٣ هذه جملة توبيخ وإنكار، لأن من يزعم أنه جاء بأهدى من ذلك فهو كافر، فأراد ابن مسعود ﷺ أن يوبخهم على ذلك ويحقر ما فعلوا.

^٤ إذا كان داعيه هواه أو اجتهاده المحض، لكن من أراد الخير مستنيراً بالكتاب والسنة فإنه لا يعدم ذلك.


^٥ يريد به حديث: (يخرج ناس من قبل المشرق ويقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم).

^٦ الدارمي رقم (٢١٢).

تحصر، وما رفعه ابن مسعود رضي الله عنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر ثابت في الصحيحين^١ من حديث أبي سعيد وغيره. وقد أطلت في هذا لأهمية الأمر وأن على الوالدين مسئولية كبرى في الاعتناء بالأمن التربوي، ومحاربة الفكر المنحرف **لَا يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوًا أَنْفُسَكُمْ**

وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ

غَلَظُ شِدَادٍ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا

يُؤْمَرُونَ  ^٢ ولا شك أن الفكر المنحرف يجر إلى

فساد في الأرض، وموبقات قد تصل بصاحبها إلى الخلود في النار، كمن يحصل له زيغ في الاعتقاد، نعوذ بالله من مفارقة الكتاب والسنة.



(١) الصحيح مع الفتح ٤١٥/١٣.

(٢) الآية (٦) من سورة التحريم.

الخطوة الأولى

الإيمان بالله ورسوله

من أجل أن يوجد الإنسان السوي، لابد من إيجاد المسلك السوي، للوصول إلى هذه الغاية النبيلة، ولا نصل إليه بدون مرجعية موثوق بها في كل شؤون الحياتين: الدنيا والآخرة، وهذه المرجعية لا تتحقق إلا من صانع لهذا الإنسان، خبير بما يصلح شأنه وما يفسده ﴿لَا وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ

الْحَكِيمُ﴾^١ ولا يمكن أن يكون له شريك بحال

من الأحوال ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا

فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾^٢ وقد

من الله علينا بالمرجعية الموثوقة: كتابه العزيز ﴿لَا

يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ

^(١) الآية (٦٢) من سورة آل عمران.

^(٢) الآية (٢٢) من سورة الأنبياء.

حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾^١ وَسنة رسوله ﷺ الصحيحة

﴿٤٢﴾ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ^٢ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥١﴾^٢

ومن أجل حماية الإنسان من الخروج عن المسلك السوي، أوجد الإسلام في (الاستراتيجية) الأمنية أسساً، أولها خلق الدين في وجدان الإنسان، ولا يتم ذلك بدون إيمان الإنسان نفسه بالخالق وهو الله ﷻ، وارتباطه به، واعتماده عليه في كل صغيرة وكبيرة وثوقاً به تعالى في كل الأحوال، وتتم للإنسان معرفة ربه من خلال الكتب المنزلة على الرسل، ومما في الكون من الدلالة على أن الله وحده لا شريك له، وأنه الخالق المتفرد، بصنع كل شيء، وأن الإنسان هو المصطفى للتكليف، وأن له حياتين: عاجلة هي الحياة الدنيا، وخالدة هي الآخرة، والخلود إما في نعيم، أو في جحيم.

إن ترسيخ هذا المبدأ الإيماني لدى الإنسان، أمر هام جداً في مسعاه في الحياة، لأنه حتماً سيقوده إلى الخير في الدنيا والآخرة، فإذا لم يحصل له الأمن التربوي على نحو ما ذكرنا فإنه يقع في الانحراف

(١) الآية (٤٢) من سورة فصلت.

(٢) الآية (٥٩) من سورة النساء.

الفكري، لأنه مهياً لنزغات الشياطين من الإنس والجن، لفراغ قلبه ونفسه من الأمن التربوي، لأن شأن الإنسان يدور بين ثلاثة مسارات لا رابع لها:

١- مسار الخير والفضيلة وقائده كل نبي أرسله الله لتبصير الإنسان بهذا المسار، ونبينا محمد ﷺ هو قائد البشرية كافة إلى الخير، وداعيتهم إليه، ومعلمهم إياه، ومرشدهم إليه، فمن آمن وأطاع، فإمامه محمد ﷺ، وهو قائده إلى الجنة.

٢- مسار الكفر، وعدم الاستجابة، وتكذيب الرسل، فهؤلاء قائدهم إبليس، أول من عصى الله ﷻ بامتناعه عن السجود لآدم، فمن سار على نهجه كان مقتدياً به في العصيان، فيكون إبليس إمامه وقائده إلى النار.

٣- مسار يخلط فيه الإنسان الطاعة بالمعصية، وهذا المسار اشترك في الخير والشر، فما كان خيراً، فهو من دعوة محمد ﷺ وهدية، وما كان من شر فهو من دعوة إبليس وإضلاله، فلإنسان أجر ما عمل من خير، وعليه وزر ما عمل من الشر، وقد حصل لأصحاب رسول الله السابقين الأولين منهم ﷺ من هذا المسار الأول، من خلال الأمن التربوي، فلم يؤمن برسول الله ﷺ إلا نفر قليل، ربّاهم رسول الله ﷺ، فاستوعبوا التربية على أكمل وجه، وشاركوا رسول الله ﷺ في تربية من أسلم بعد، فكان ﷺ، بين أيديهم مرجعاً مباشراً لكل ماجد، فيكون التوجيه بما ينزل من القرآن، أو ما يأمر به ﷺ أو ينهى عنه، فلما

مات ﷺ عظم الأمر على أصحاب رسول الله ﷺ وهو مصاب جلل، حتى وصل الذهول من هول الفراق أن قال عمر ﷺ: إن محمدا لم يموت، ولكنه ذهب إلى ربه، كما ذهب موسى بن عمران، فقد غاب عن قومه أربعين ليلة ثم عاد إليهم، بعد أن قيل قد مات، وليرجعن رسول الله كما رجع موسى، فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم يزعمون أن رسول الله قد مات، وقال عمر أيضا: نظن أن رسول الله ﷺ لا يموت حتى يفتح الأرض، لوعده الله، فلذلك قال ما قال ﷺ، فجاء الأمن التربوي على لسان أبي بكر ﷺ ليقول لعمر ﷺ: على رسلك يا عمر أنصت فأبى إلا أن يتكلم فلما رآه أبو بكر لا ينصت إليه أقبل على الناس فلما سمع الناس كلام أبي بكر تركوا عمر، وكانوا مجتمعين حوله، وهو ينكر موت رسول الله ﷺ، وأقبلوا على أبي بكر ﷺ، فحمد الله وأثنى عليه، وصلى على النبي ﷺ، ثم قال: يا أيها الناس، إن الله قد نعى نبيكم إلى نفسه - يعني بسورة النصر - وهو حي بين أظهركم، ونعاكم إلى أنفسكم فقال: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ

وَأَنْتُمْ مَيِّتُونَ ﴿٣٠﴾ فمن كان يعبد محمدا فإن محمدا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا

(١) الآية (٣٠) من سورة الزمر.

يموت^١، وهنا يستيقظ الأمن التربوي في نفس عمر رضي الله عنه فيسمع ويطيع لقول أبي بكر رضي الله عنه، ويتأثر بتلاوته ﷺ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ

الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أُنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ

يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ

الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾^٢ وكان عمر رضي الله عنه لم يسمعها من

قبل، ويقوم خليفة رسول الله ﷺ أبو بكر الصديق رضي الله عنه بالأعباء العظيمة في الخلافة الإسلامية ومنها التركيز على قوة الأمن التربوي، سيما عند ظهور الفكر المنحرف الرديء، وامتناع بعض الناس عن دفع الزكاة لشبهة عرضة لهم، ولا غرابة في حدوث ذلك إذا كان عهد رسول الله ﷺ لم يسلم من محاولات للكيد، وإثارة الفتنة ضد ما جاء به ﷺ، فلا غرو أن يدلي الأشرار بأفكار هدامة، وهم أعداء الإسلام وقد تنفسوا الصعداء بانتقال رسول الله ﷺ إلى الرفيق الأعلى، وقد جرحوا الجسد الإسلامي، وربما ألموه أحيانا كثيرة، وأنى لهم القضاء عليه، تدور عليهم الدوائر، وكل عمل أتوه فهو خاسر بائر، فالمرتدون بعد وفاة

(١) البدء والتاريخ ٥/٦٣.

(٢) الآية (١٤٤) من سورة آل عمران.

رسول الله ﷺ، لم يكن الإيمان رسخ في قلوبهم، ولم يستقر الأمن التربوي في قلوبهم، فدخل عليهم الشك في صدق رسول الله ﷺ فيما جاء به، فلما توفي ﷺ، خرجت الأفعى من حجرها، جاهدة تبث سمومها لتقتل الجسد الإسلامي: مسيلمة الكذاب مدعي النبوة، نعق الغراب فتبعه كل غراب، إلا من تاب بعد ذلك وأتاب، لما قام لهم السيف والكتاب، والسنة وفصل الخطاب، جيش لهم خليفة رسول الله ﷺ، أبو بكر ﷺ من خيرة الأصحاب من أذلهم، فقتل من قتل وعاد منهم من عاد إلى الحق والصواب.

أما مانعوا الزكاة فقد منعوا ما كانوا يؤدونه لرسول الله ﷺ زكاة أموالهم، لما داخلهم الشك، في صدق الرسالة، أو أنهم ظنوا أنها لا تدفع إلا لرسول الله ﷺ، فهم حديثوا عهد بجاهلية، ولا زالت منابع اليقين لديهم ضحلة، ولم تكن غنية، فكان الكتاب والسنة لهم بالمرصاد، أنفذ خليفة رسول الله ﷺ أبو بكر الصديق ﷺ جيشا لمحاربتهم، مع أنه لم يعلم عنهم الامتناع عما سوى الزكاة من فرائض الإسلام، لكن الإخلال بركن واحد من أركان الإسلام إخلال بالكل، ولذلك قال أبو بكر ﷺ: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، ومعلوم لكل مسلم عاقل بصير، أن عمر ﷺ لم يقتله إلا الفكر المنحرف، والفكر نفسه هو الذي قتل عثمان ﷺ، وهو الذي قتل عليا ﷺ، وهو الذي بث بين المسلمين اثنتين وسبعين فرقة كلها في النار،

ولا زال الفكر المنحرف يعبث بالأمن والمقدسات، ويسعى في الأرض فسادا ليهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد، فالله الله في الأمن التربوي خذوه من منهله الصافي: الكتاب والسنة الصحيحة، وما سار عليه الخلفاء الراشدون ﷺ، وما أجمع عليه الصحابة ﷺ، وسار عليه أتباعهم بإحسان.

الخطوة الثانية

الحماية من ثورة الغريزة

إن (الاستراتيجية) الأمنية إذا ما أريد بناؤها على الوجه الصحيح، فإن البدء فيها يكون من الصفر، وأعنى بهذا ما تقدم بيانه في الخطوة الأولى، وهي خطوات متوالية في تركيبة الأمن التربوي، يرتبط بعضها ببعض، وبداية التفكير في بناء الأسرة، لا تتجاوز في بادئ أمرها زوجين: الذكر والأنثى، كل منهما يفكر في طرق علاقة ما تربطه بالآخر، ويكون غليان الغريزة قوة دافعة إلى تحقيق ذلك الارتباط، والملحظ المهم في هذا الأمر أن الشارع الحكيم قدر حال الشاب أو الشابة عند التفكير في

هذه الخطوة الفطرية الهامة، وعلم أنه لا محالة من تفكير كل منهما في الآخر، ﴿لَا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١) وفي هذه المرحلة من العمر، وعند التفكير في هذا الأمر: لا يخلو حال الفتى أو الفتاة من واحد من أمرين:

إما أن يكون قادرا على أعباء الارتباط الشرعي بالشريك، أو غير قادر، والفتاة قد لا تكون قادرة على الارتباط الشرعي بالفتى، لا من حيث المال والنفقة، فهي ليست مطالبة بذلك شرعا، ولكن لأنه لم يتيسر أمر زواجها، لأي سبب من الأسباب، لذلك وجّه الشارع الحكيم كلا منهما توجيهها حكيمًا تربويًا لا نظير له في النظريات التربوية المعاصرة، ولفت النظر إلى أهمية التربية الأمنية فقال: (يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن

^(١) الآية (٣٠) من سورة الروم.

للفرج، ومن لم يستطع فعله بالصوم، فإنه له وجاء^١ هذا القول معني به الطرفان: الفتیان والفتيات، ليبقى الجانب الأمني مصوناً وقائماً في النفس، ولتسير حياتهم في الإطار الصحيح، حتى تتوفر لدى الفتیان القدرة والكفاءة اللازمة للوفاء بحقوق الشريك، ويحصل بهذا للفتيات تيسير إلى الشريك المناسب، وفي هذا التوجيه النبوي الحكيم خطة (استراتيجية) أمنية مهمة جداً ضد الفساد في الأرض، الذي أشار إليه الرسول ﷺ بقوله: (إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض)^٢ ومنه ضياع الفتیان والفتيات، وهتك الأعراض، والإصابة بأفئك الأمراض، وتبديد الثروات فيما حرم الله تعالى، والأعم من هذا عدم السلامة يوم لقاء الله ﷻ من الحساب والسؤال الذي لا يقدر المسئول على الإجابة عليه، سؤال كبير: عن المال، من أين اكتسبته، وفيم أنفته؟، وعن الصحة، فيم أبليت؟، وعن الشهوة؟ بأي

^١ مسلم حديث (١٤٠٠).

^٢ أخرجه الترمذي حديث (١٠٩٠) والأشبه أنه مرسل.

شيء قضيت؟ بحلال أو بحرام؟.

وتتحرك الخطة الأمنية مع الإنسان خطوة خطوة، وله في كل ذلك خطة أمنية يجب أن يعلمها ويعمل بها، ويحرص عليها كل مسلم كيما يتحقق له الأمن.

وفي حال القدرة على القيام بأعباء الزوجية، فهنا تأتي الخطة الأمنية لتضع للأسرة الصغيرة قاعدة الحماية الأمنية - المضمونة بإذن الله - من شرّ الغريزة وخطرها، وتحويلها إلى المسار الصحيح، المشرف في الدنيا والآخرة، وهذا ما يتضح من خلال الكلام على الخطوة التالية.

الخطوة الثالثة

بناء الأسرة السوية

ولأن الشاب تأهل لبناء الأسرة، بالتزامه الخطوتين الأوليين من الأمنية، وقد أصبح يبحث عن شريكه في الحياة، لذلك على الأبوين أن يبادرا إلى إرشاد الفتى أو الفتاة إلى حسن الاختيار، يقول رسول الله: (تخيروا

لنطفكم فانكحوا الأكفاء وانكحوا إليهم^١ وقال ﷺ: (إياكم وخضراء الدمن)^٢ ويلزم الأب وهو ولي الفتاة أن يختار لها الأمتل، وليس الغنى أمرا ذا بال في هذا الموقف النبيل، يقول رسول الله ﷺ: (تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك)^٣ فكما أمرنا باختيار ذات الدين للولد، كذلك نختار المتدين للبننت، يقول رسول الله ﷺ: (إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض)^٤ فإذا ما توفر الدين، جاز صرف النظر عما سواه، لذلك قال الله سبحانه وتعالى: ﴿لَا وَانكحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ

عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ^٥ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ

فَضْلِهِ^٦ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾^٧ فإن كانت بكرا استأذنها، وطلب رضاها، فإن أجابت بالرضى أو سكتت ولم تجب فقد رضيت، وإن أجابت بالرفض فلاحق للأب

^١ أخرجه ابن ماجه حديث (١٩٦٨) وفي سنده طعن شديد، لكنه على ما فسرنا مقبول المتن.

^٢ مسند الشهاب حديث (٩٥٧).

^٣ أخرجه البخاري حديث (٤٨٠٢).

^٤ أخرجه الترمذي حديث (١٠٩٠) والأشبه أنه مرسل.

^٥ الآية (٣٢) من سورة النور.

في إجبارها، يقول رسول الله ﷺ: (البكر تستأذن) فإذا كان الاختيار حقا شرعيا للمرأة، لا يجوز نزعها منها، فهو حق للرجل أيضا لا تجوز مصادرتها منه، فلا يجبر من أب ولا سواه على أن يتزوج من لا يريد، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن زوج بريرة كان عبدا، يقال له مغيث، قال ابن عباس - كأني أنظر إليه يطوف خلفها يبكي، ودموعه تسيل على لحيته، فقال النبي ﷺ للعباس: (يا عباس، ألا تعجب من شدة حب مغيث بريرة، ومن شدة بغض بريرة مغيثا؟! فقال لها: لو راجعته فإنه أبو ولدك، فقالت: يا رسول الله أتأمرني؟ قال: إنما أنا شافع، قالت: لا حاجة لي فيه) فأمضى لها رسول الله ﷺ ما أرادت من ترك زوجها بعد أن أعتقتها عائشة رضي الله عنها، ولم يجبرها على البقاء، مع استعطافه ﷺ إياها وشفاعته في أن تبقى رحمة بالزوج والولد، وقولها: أتأمرني؟، يفهم منه أن رسول الله ﷺ لو قال: نعم أمرك، لأطاعت دون تردد عملا بقول الله تعالى:

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ فلما لم يقل ذلك عرفت

(^١) أخرجه البخاري، حديث (٥٢٨٣).

(^٢) الآية (٣٦) من سورة الأحزاب.

أنها مخرّرة، وأن من حقها الرفض، وليس هذا على الإطلاق في حق الفتى والفتاة، بل يجوز التدخل من قبل الولي بالمنع إذا كان القدح في الخاطب أو المخطوبة بأمر شرعي، فإذا ضلّ عنه الفتى أو الفتاة وجب على الولي الأخذ على أيديهما ومنعهما من العبث بشرع الله تعالى، أما إذا كان التعلل بالطبقية مثلاً: أغنياء وفقراء، قبيلة وأخرى، عربي وعجمي، ونحو ذلك من ضلالات المجتمع، فليضرب به وجه صاحبه، فضلاً عن عرض الحائط، والخير كل الخير فيما شرع الله ورسوله. فهذه خطوة من (الاستراتيجية الأمنية) يحرص عليها من أجل أن تكون الأسرة سوية.

الخطوة الرابعة

من أجل الإنسان السوي

ومن أجل أن يولد الإنسان السوي، لا بد من إيجاد المسلك السوي، للوصول إلى هذه الغاية النبيلة، ومن أجل حماية الإنسان من الخروج عن المسلك السوي، أوجد الإسلام في الخطة الأمنية الأساس الأول، وهو الدين، وارتباط الإنسان بخالق الإنسان، وهو الله ﷻ، وتتم للإنسان معرفة ربه من خلال الكتب المنزلة على الرسل، ومما انتظم الكون من الدلالة على أن الله وحده لا شريك له، وأنه الخالق المتفرد، بصنع كل شيء، وأن الإنسان هو المصطفى للتكليف، وأن له حياتين: عاجلة

هي الحياة الدنيا، وخالدة هي الآخرة، والخلود إما في نعيم، أو في جحيم.

إن ترسيخ هذا المبدأ الإيماني لدى الإنسان، نظم العلاقة بين الذكر والأنثى، فأمر الإسلام باختيار الأفضل من كل طرف، الرجل والمرأة، قال نبي الإسلام محمد بن عبد الله ﷺ: (تتكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك)^١ وبدأ بالمرأة لأنها الأقوى جذبا من الرجل، فميل الرجل إلى المرأة أمر لا ينكره عاقل، لذلك وضع الإسلام قواعد هامة جدا لخلق الإنسان الفاضل السوي، والذي يستحق التكريم، وحفظ الحقوق، فعندما تطرأ الرغبة من الرجل إلى المرأة، فإنه يجب عليه حينئذ أن يستشير بإرشاد الإسلام في هذا الخصوص، وهو اختيار ذات الدين، وهذه خطوة من (الإستراتيجية) الأمنية مهمة جدا، فإن المرأة الصالحة الطاهرة العفيفة، هي الكنز الذي تقوم عليه العشرة بين الزوجين، في دائرة متينة من الروابط الزوجية والأسرية، أكد هذا نبي الإسلام محمد بن عبد الله ﷺ فقال: (الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة)^٢ وفي رواية الترمذي (إنما الدنيا متاع. وليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة)^٣ ولن تكون المرأة مطيعة إذا لم تكن دينة، ولن تتبلج أساريها

^١ أخرجه البخاري حديث (٤٨٠٢).

^٢ أخرجه مسلم حديث (١٤٦٧).

^٣ ابن ماجه حديث (١٨٥٥).

لزوجها إذا لم تكن دينة، ولن تكون أمينة إذا لم تكن دينة، وهذه هي الحقيقة التي لا مرية فيها، لأن من لا ينطق عن الهوى ﷺ أخبرنا، بأفضل متاع الدنيا، وكم من عباد الله ممن جمع الله لهم في نسائهم تلك الصفات الأربع: الدين والحسن والمال والحسب، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، ولكن المسلم الحق، قد يرضى بفوات بعض الصفات، سوى صفة الدين فإنه لا يتنازل عنها البتة، لأنها خطوة في (الاستراتيجية) الأمنية مهمة جداً، ويكون تمسكه بصفة ما بقدر ما يملك من قوة الإيمان بما أخبر به رسول الله ﷺ، والمرأة دون ريب مطالبة بما طوب به الرجل، فإنه يلزمها عدم الرضى بقليل الدين، كثير الفسق والمعاصي، أشار إلى هذا رسول الله ﷺ حين قال: (إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض)^١ فإذا ما توفر الدين، جاز صرف النظر عما سواه، لذلك قال الله سبحانه وتعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا يَمِينُ﴾

مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ^٢ إِنْ يَكُونُوا

فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ^٣ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾

فالإيمان بما جاء عن الله ورسوله هو السياج الأول

^(١) أخرجه الترمذي حديث (١٠٩٠) والأشبه أنه مرسل.

^(٢) الآية (٣٢) من سورة النور.

لحماية الإنسان من الخروج عن المسلك السوي، والزواج هو تقوية لذلك السياج، وذلك في حالة القدرة على القيام بحقوق الإنسان في هذا المضمار، فكل من الزوجين حقوق تجب مراعاتها، ويلزم عدم الإخلال بها، ولأهميتها في بناء الأسرة، وضع لها الشارع الحكيم قدرا كبيرا في (الاستراتيجية) الأمنية، كيما يدوم إئتلافها، ويقلّ اختلافها، ويكثر خيرها ويقلّ أن لم ينعدم شرها، فتكون بإذن الله في مأمن من ضد ما ذكر، وتظهر سعادتها، ويدوم سرورها، لذلك وضع الشارع الحكيم الخطوة التالية من الخطة الأمنية، وبناء على ما ورد في الخطوة السابقة، يمنع إجبار الفتاة على من لا تريد، بل يجب استئذنها إن كانت بكرا، واستئثارها إن كانت ثيبا، ويزيد الأمر تعزيرا وقوة، حين يبيح للخاطب أن يرى مخطوبته، ليقرر كل منهما الرضى من عدمه طواعية من غير إكراه، قال أبو هريرة رضي الله عنه: (كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنظرت إليها؟ قال: لا، قال: فاذهب فانظر إليها، فإن في عين الأنصار شيئا^١) وفي رواية الترمذي: أن المغيرة بن شعبه: خطب امرأة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما)^٢ كل ذلك من أجل أن تتحقق المودة والرحمة بينهما، ويستسهل كل منهما القيام بما أوجب الله عليه من حقوق تجاه

^١ أخرجه مسلم حديث (١٤٢٤).

^٢ الترمذي حديث (١٠٩٣).

صاحبه، فإذا ما رضي كل منهما الاقتران بالآخر، بني ذلك الوفاق على العدل إمساك بالمعروف، في حالة الوثام، أو تسريح بإحسان، إذا استحال السير السوي بينهما في مضمار الحياة، يبرم هذا في عقد شرعي يحضره وليّ الفتاة، والعاهد، والشاهدان، بعد هذا تبدأ الحياة بينهما مبنية على منهج سديد، وعمل رشيد، تمارس فيه الحقوق والواجبات بينهما، في إطار ما جعل الله بينهما من مودة ورحمة، ولأهمية ضبط العلاقة بين الزوجين، وتوجيهها الوجهة الصحيحة التي تجعلها في وفاق غالب، وحياة زوجية ميسرة، قرّر الشارع الحكيم حقوقاً لكل من الزوجين تجب مراعاتها، وفي الخطوة التالية بيان ذلك.

الخطوة الخامسة

العلاقة بين الزوجين

قال الله تعالى: ﴿لَا يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ

مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا

كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ

اللَّهُ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ وقال الله سبحانه وتعالى:

^١ (الآية (١) من سورة النساء.

﴿أَيَّتِهِيَ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا
إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ
لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾^١.

إن فلسفة الحياة الزوجية في الإسلام تتلخص فيما يلي:
لباس وعشرة، أمانة ووفاء، تكامل وبناء، صبر على
اللأواء، وحب في الشدة والرخاء.

(أ) حقوق الزوج:

للزوج على زوجته من الحقوق الطاعة المطلقة في
غير معصية الله ﷻ فإنه (لا طاعة لمخلوق في معصية
الخالق)^٢ وله عليها ممارسة كل ما يدعو إلى سروره،
ويدخل السعادة في حياته، مع الاحتراز بالقيد الشرعي
المتقدم ذكره، وله عليها أن تكون أمينة على حقوقه،
الأدبية والمالية، وقد وصفت المرأة الصالحة بأنها خير
متاع الدنيا لاتصافها بهذه الخلال الحميدة، يقول رسول
الله ﷺ: (الدنيا متاع. وخير متاع الدنيا المرأة
الصالحة)^٣ ويقول: (ولكن عليهن أن لا يوطئن فرشكم

^١ الآية (٢١) من سورة الروم.

^٢ أخرجه الترمذي حديث (١٧٥٩) وقال: حديث حسن صحيح.

^٣ أخرجه مسلم حديث (١٤٦٧).

أحدا تكرهونه^١ وله عليها رعاية بيته وولده وماله، يقول رسول الله: (والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها)^٢ وله عليها الاستجابة له عند دعوته إلى فراشها، فهو حق شرعي للطرفين، وتظهر أهمية هذا الأمر لما فيه من الحصانة للطرفين، ومن أجل أن يتحقق هذا الجانب فإن على الزوجة أن تستجيب وهي في كامل زينتها، وتماثل حسناتها، وأريج طيبتها، فإنها بهذا تطيع الله ورسوله، وتحصن زوجها ونفسها، من نزغات الشيطان، وأعدائه من بني الإنسان، فطالما كاد للمؤمنين الأتقياء، فضلا عن الفسقة الأشقياء، الذين لا يباليون بأعراض المسلمين، ويسعون في الأرض فسادا والله لا يحب الفساد، ولا يجوز للمرأة أن تطلب طلاقها من زوجها لأنفه الأسباب، فإن ذلك حرام عليها قال رسول الله ﷺ: (أيما امرأة سألت زوجها طلاقاً في غير ما بأس فحرامٌ عليها رائحة الجنة)^٣ وفي رواية (أيما امرأة اختلعت من زوجها من غير بأس، لم ترح رائحة الجنة)؛ ويجب عليها أن تكون أمينة على عرضها وعرض زوجها، يقول رسول الله ﷺ: (أيما امرأة أدخلت على قومٍ من ليس منهم فليست من الله في

^١ أخرجه مسلم من حديث جابر الطويل، حديث (١٢١٨).

^٢ أخرجه البخاري حديث (٨٥٣).

^٣ أخرجه أبو داود حديث (٢٢٢٦).

^٤ أخرجه الترمذي حديث (١١٩٨) وقال: حسن غريب.

شيء ولن يدخلها الله جنته)^١ وقال ﷺ: (أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها، فقد هتكت ستر ما بينها وبين الله)^٢ وقد عظم رسول الله ﷺ حقوق الزوج على الزوجة فقال: (أيما امرأة باتت وزوجها عنها راض، دخلت الجنة)^٣ وهذا يجعلها تحرص على مودة زوجها ورضاه في غير معصية طاعة الله ﷻ، ورغبة فيما وعد من الجزاء، قال ﷺ: (لو كنت أمرا أحدا يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها)^٤ هذا التعظيم في الحقيقة من أجل المودة، وصيانة الأعراض والأنساب، كما عظم للزوجة الأجر لقاء وفائها بما أمرها الله ورسوله من الطاعة في المعروف، فقيامها بتلك الأمور هو عبادة الله ﷻ قبل أن يكون طاعة للزوج، إن الله أمرها بذلك، وقد آمنت به ﷻ ربا، وبنبيه ﷺ رسولا، وبالإسلام ديننا، ومن هنا جاء تكريم المرأة وتعظيم شأنها في الإسلام.

(ب) حقوق الزوجة:

للزوجة على زوجها حقوق، يجب أن يفي بها، فكما تدين تدان، فإن لها مثل ما عليها مما تقدم ذكره، ولها

^١ أخرجه أبو داود حديث (٢٢٦٣).

^٢ أخرجه ابن ماجه حديث (٣٧٥٠).

^٣ أخرجه الترمذي حديث (١١٧١) وقال: حسن غريب.

^٤ أخرجه الترمذي، حديث (١١٥٩) وقال: حسن غريب، ومراده بالغرابة وروده من طريق واحد، وليست النكارة.

على وجه الخصوص ما ورد من قول رسول الله ﷺ: (ألا واستوصوا بالنساء خيرا، فإنما هنّ عوان عندكم. ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا، ألا إن لكم على نسائكم حقا، ولنسائكم عليكم حقا، فأما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون، ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن)^١ ما عدا ما يتعلق بالقوامة فإنه حق خاص بالزوج، ولا يحق للمرأة المنازعة فيه، إن كانت تؤمن بالله واليوم الآخر، إلا أن يتجاوز الزوج ما قرر له شرعا، ففي هذه الحال للمرأة، حق المعارضة، وردع الزوج عن تجاوزه بالوجه الشرعي، فالذي أعطاه هذا الحق هو الشرع وحده، وهو كفيل بردعه عن تجاوزه، وإنصاف الزوجة، وتجب لها النفقة على زوجها، ولو كانت غنية وهو فقير، ولو كانت مطلقة طلاقا رجعيا، بمعنى أن للزوج الحق في العدول عن الطلاق، واستعادة زوجته، ولو لم ترض، إلا إذا خرجت من العدة، فإنها تملك نفسها، ولا ترجع إليه إلا برضاها، وبعقد جديد، ومهر جديد، أو كانت مبتوتة وهي حامل، تجب لها النفقة حتى تضع، فإذا ما وضعت فهي بالخيار بين أن ترضع طفلها فتجب لها

^١ أخرجه الترمذي حديث (١١٧٣) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

ولطفها على الزوج النفقة، وبين التخلي عن رخصة
الطفل وتربيته، فتسقط نفقتها، ويسترضع له أخرى، ولا
يجب عليها أن تنفق على زوجها، ولو كانت غنية وهو
فقير، إلا أن تطوّع، فيكون لها بذلك أجران، كان عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه فقيرا فقالت له: سل رسول الله صلى الله عليه وسلم:
أيجزي عني أن أنفق عليك وعلى أيتامي في حجري
من الصدقة؟، فقال: سلي أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - قالت -
فانطلقت إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فوجدت امرأة من الأنصار على
الباب، حاجتها مثل حاجتي، فمر علينا بلال، فقلنا: سل
النبي صلى الله عليه وسلم: أيجزي عني أن أنفق على زوجي وأيتام لي
في حجري؟، وقلنا: لا تخبر بنا، فدخل فسأله، فقال:
من هما؟، قال: زينب، قال: أي الزيانب، قال: امرأة
عبدالله، قال: نعم لها أجران: أجر القرابة وأجر
الصدقة^١ إن أسرة تسير على هذا المنهج فإنها والله لفي
مأمن كبير، وحياة سعيدة، وإن وجدت شيء من
الخلاف، فلا يعدوا ما كان يقع بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل
بيته، وما كان يقع لأصحابه رضي الله عنهم في بيوتهم، وهو أمر لا
تخلو منه الحياة، فليست حياة نعيم مطلق، ومن أراد
النعيم المطلق يلقاه حتما في الدار الآخرة، إذا ما تمسك
بالاستراتيجية الأمنية في ضوء الكتاب والسنة، وهكذا
بعد هذا تتسع دائرة الخطة الأمنية فترسي المنهج
الصحيح لتربية الأبناء تربية أمنية، ذات صلة بالدين،

^١ أخرجه البخاري حديث (١٣٩٧).

لأن الدين هو السياج الأون لحماية الإنسان من الخروج عن المسلك السوي، إذا ما رسخ في المجال التربوي على المنهج السوي، النهج النبوي، ونهج الخلفاء الراشدين، وبقية الصحابة رضي الله عنهم، ومن تبعهم على ذلك، أتى ثماره يانعة مباركة، في بعد دائم عن الفكر المنحرف، والغلو والتطرف، ملتزما الوسطية المثلى: نهج لا إفراط فيه، ولا تفريط في الحقوق والواجبات، وقد اعتنى الشارع الحكيم بهذا الأمر فأرسي خطوات عملية يجب إتباعها في الخطة الأمنية لتحقيق الثمار على غرار ما ذكرت آنفا، فبعد تحقيق ما تقدم من خطوات، تأتي خطوة مهمة للغاية في تربية الأبناء على النهج السوي، لتتكون الأسرة على منهج سوي، بعد إعداد المنبت الطيب، وتخصيبه بما تقدم ذكره من خطوات ذات نتائج مضمونة الصلاحية بإذن الله تعالى.

الخطوة السادسة

حقوق الأبناء

قبل الكلام عن هذه الخطوة نذكر بما تقدم في الخطوة الأولى، وما تلاها، قبل الشروع في الإنجاب يجب أن يعلم كل من الزوجين أن لهما عوائد عظيمة في الدنيا والآخرة، من إنجاب الأبناء الذكور والإناث، وعليهما الاعتناء بما يتعلق بالآخرة، فينساق لهما ما يتعلق بالدنيا تبعا لذلك، ولا عكس فإذا اهتما بماتعلق بالدنيا فإنه ينقطع عنهما ما يتعلق بالآخرة، قال الله سبحانه وتعالى:

﴿كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزَدَ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ

كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ

مِنْ نَصِيبٍ ﴿٢٠﴾^١ ويقول رسول الله ﷺ: (إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له)^٢ والابن هنا يشمل الذكر والأنثى، ويقول رسول الله ﷺ: (لا يكون لأحدكم ثلاث بنات أو ثلاث أخوات فيحسن إليهن إلا دخل الجنة)^٣ ويقول رسول الله ﷺ: (من دعا إلى هدى، كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً)^٤ والتربية دعوة وتعويد على الهدى، فهذه النصوص الشرعية وما في معناها، توجه كلام من الأبوين إلى استقبال ما عند الله ﷻ أولاً، قبل كل عمل دنيوي، وبهذا يضمن ما يتعلق بالدنيا، فينشط في الإنجاب على هذا الاعتبار، وبهذا القصد يتولى مسئولية الرعاية الشاملة، وهي قسمان:

^١ الآية (٢٠) من سورة الشورى.

^٢ أخرجه مسلم، حديث (١٦٣١).

^٣ أخرجه الترمذي، حديث (١٩١٢).

^٤ أخرجه مسلم حديث (٢٦٧٤).

(أ) الرعاية الأولية، والتربية البدنية:

في هذه الخطوة من (الإستراتيجية) الأمنية يجب على الوالدين تجاه من وفد من البنين والبنات، أن يتمما مسيرة حسن الاختيار، كما بدأ كل منهما بالاجتهاد في اختيار صاحبه، وفق الضوابط الإسلامية، لما لذلك من تأثير - بإذن الله - على نجابة الأبناء، وهذا حق للأبناء على الآباء والأمهات، فإذا باننت بوادر الحمل وجب على الوالدين الاعتناء قدر الجهد والطاقة بسلامة المحمول، ورعايته من خلال رعاية الأم والاعتناء بذاتها، سواء من قبل نفسها أو من قبل الزوج، ولا يجوز الاعتداء على المحمول حتى في الأسابيع الأول من تكوينه، إلا بموجب شرعي يسمح بذلك، لمصلحة تتعلق بسلامة الأم من الهلاك، فإذا ما بلغ أربعين يوما أخذنا طورا أقوى في حرمة الاعتداء عليه، ولم يكن حقه قاصرا على الأبوين فحسب، بل يتعدى إلى المجتمع، وذلك أنه إذا ما استهل صارخا فإن جماعة من المسلمين، يقومون بالصلاة عليه، والدعاء له ولولديه، ودفنه، وللمولود ذكرا أو أنثى على والده حق الانتساب، ولا يجوز للأب أن ينتقي من ذلك إلا بأمر شرعي، ومن فعل ذلك بغير موجب شرعي فقد وقع في الإثم، يقول رسول الله ﷺ: (أيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رؤوس الأوَّلين



والآخرين^١ وله حق التسمية الحسنة، كعبد الله وعبد الرحمن، وغير ذلك من الأسماء الجميلة، ولو حصل على أمه اعتداء أضرّ به، أو مات بسببه فإن المعتدي يحاسب، ويدفع دية ذلك الجنين — ولو كان في الأسابيع الأول من الحمل — غرة: أي عبد أو أمة، فقد (قضى رسول الله ﷺ في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتاً بغرة، عبد أو أمة)^٢ فإذا ما كتبت له الحياة، فإن الوالدين يستقبلانه بالبهجة والسرور، والتسمية الحسنة، والتقرب إلى الله بالعقّ عنه، شكرا لله على ما أولاهما من نعمة الولد، وكما رعاياه — بإذن الله — وهو في بطن الأم تتواصل رعايتهما له في الطور الجديد، فتبادر الأم إلى إرضاعه ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ

كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ

رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تَكْلَفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا

تُضَارُّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ

مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِثْمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا

^١ أخرجه أبو داود حديث (٢٢٦٣).

^٢ أخرجه البخاري حديث (٦٣٥٩).

جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَزِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا

جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَاءً آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ

وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾^١ هذا شرع الله

ﷺ في الأمن التربوي لهذا المخلوق الصغير، مراعاة كاملة لحالتي الوفاق والخلاف بين الزوجين، وكذلك يلزم الأم الفاجرة الاعتناء بالولد الناتج عن فجورها، حتى يقدر على الاستغناء عنها، وتكون العناية من قبلها أو من قبل وليها، ولا يجوز لها تضييعه أو الاعتداء على حقه في الحياة، فإن فعلت شيئاً من ذلك، فقد أضافت إلى جريمتها بالحمل به من وجه غير مشروع جريمة أخرى، روى عمران بن حصين رضي الله عنه: أن امرأة من جهينة أتت رسول الله ﷺ فقالت: (إني زنيته، وهي حبلى من الزنا فدفعها إلى وليها فقال: أحسن إليها فإذا وضعت فائتني بها فلما وضعت جاء بها، فأمر بها فشكت عليها ثيابها، ثم رجمها ثم صلى عليها، فقال له عمر: أتصلي عليها وقد زنت؟، فقال: لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم، وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله ﷻ)^٢ ثم تتوالى، الحقوق في الأمن التربوي، الخاصة بالمولود

(١) الآية (٢٣٣) من سورة البقرة.

(٢) أخرجه النسائي، الصلاة على المرحوم.

ذكرا كان أو أنثى، من رعاية وتربية، وتعليم وتقويم، وتوجيه إلى الأنفع في الدنيا والآخرة، وقد وطأ الإسلام السبيل أمام الوالدين للقيام بهذه الحقوق في الأمن التربوي، إذ أوجد لدى الوالدين من الرأفة وشدة العطف والرحمة والحنان، ما يدفعهما إلى القيام بذلك فطريا (قدم على النبي ﷺ سبي، فإذا امرأة من السبي قد تحلب ثديها تسقي، إذ وجدت صبياً في السبي أخذته، فألصقته ببطنها وأرضعته، فقال النبي ﷺ: أترون هذه طارحة ولدها في النار؟، قلنا: لا، وهي تقدر على أن لا تطرحه؟، فقال: لله أرحم بعباده من هذه بولدها)¹.

(ب) التربية الفكرية:

من هنا تبدأ مسئولية الأبوين في التوجيه والتربية الفكرية، وعليهما معرفة الأمن التربوي في هذا المجال بعناية، حتى لا يقعان في ضده، إذا ما غلبت العاطفة، وعلى كل منهما أن يعلم موقعه تماما في (استراتيجية) الأمن التربوي، فقد جعل الله تعالى الرحمة جزءا من التربية غريزة في الأم، فإن الطفل يجد عندها الحنان والرأفة والرحمة في منتهى صورها، ولذلك قال رسول الله ﷺ: (لله أرحم بعباده من هذه بولدها)² فكان الثواب للابن غالبا في جانب الأم، فيجب أن تحتفظ به في غير إسراف، وإن أسرفت في العطف والحنان فقد أتت ضد

¹ أخرجه البخاري حديث (٥٦٥٣).

² أخرجه البخاري، حديث (٥٩٩٩).

ما تريد، ولم يعد عملها محققا للأمن التربوي، فكان الثواب للابن غالبا في جانب الأم، والعقاب في جانب الأب، والثواب والعقاب أساس هام في التربية، وله دور بارز في البناء والإصلاح، ونشوء العدل، فالعدل فيه الشدة وإعطاء كل ذي حق حقه، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾ الجزاء والحساب، وقد جعل الله ﷻ هذا الجانب غريزة في الأب، فانه أحزم في تربية الابن من الأم وأحكم، وهذا يستدعي التوازن في التربية، فلو جعل الأبوين رحيمين مطلقا لفسدت التربية، ولو جعلهما شديدين لفسدت أيضا.

ومن هنا نستنتج أن سلوك الوسطية جانب تربوي أيضا، يجب توجيه المسلمين إليه أفرادا وجماعات، شعوبا وحكومات، وذلك لازم في شؤونهم الدينية والدينية، وهذا مستفاد من قوله تعالى: ﴿لَا أَهْدِيَنَا

الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ

الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾ وبالجملة فإنه

يجب على الأبوين أن تكون منطلقاتهم في الأمن التربوي شرعية، نابعة من الكتاب والسنة، وجعل الله تعالى العقاب في جانب الأب، فعليه أيضا أن يعلم موقعه الإصلاحى بدقة، وليكن حازما في التربية من غير إسراف، وإلا كان مخلا بالأمن التربوي.

والثواب والعقاب أساس هام في التربية، ولم نقل: أساسين لعدم جواز الفصل بينهما، يسيران متوازيان، ويجعل كل منهما في موضعه المناسب، وللثواب والعقاب دور بارز في البناء والإصلاح، فيعود الطفل وهو في سن مبكرة جداً، لا تتجاوز بدايتها السنة الثانية من عمره، على الأمن التربوي، ويدرب على الفضائل ومكارم الأخلاق، كتعريفه بعظمة الله كأن يقول: الله ربي، محمد نبيي، الإسلام ديني، ثم تعظيم الأم والأب، وبقية أفراد الأسرة: من الجد والجدة وهلم جرا، وتعويده الأذكار الحسنة: بسم الله عند أي عمل، والحمد لله بعد ذلك، السلام على الأب والأم وأفراد الأسرة، كل ذلك ولو لم يكن نطقه بهذه الألفاظ متكاملًا لصغر سنه، لكنه يعي الكلمة المنطوقة من أبويه بالتدريب، ويتم هذا في إطار التدرج التربوي حسب السن، والقدرات الذهنية، وقد ثبت تربويًا أن ما يتلقاه الطفل في السنوات الأولى يبقى في ذاكرته مدة حياته، وليعلم الأبوان أن هذا حق الأبناء، يسألون عنه، وأنه من الدعوة إلى الخير والهدى، يقول ﷺ: (من دعا إلى هدى، كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً) ^١ ومن الأهمية بمكان أن يعلم الأبوان أن هذه المرحلة من عمر الابن أو البنت هي بداية التغذية بالأمن الفكري، وأن تأثيرهما

^١ أخرجه مسلم حديث (٢٦٧٤).



ففي ولدهما ذكرا كان أو أنثى عظيم جدا، سواء كان تأثيرا إيجابيا أو سلبيا، قال النبي ﷺ: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه)^١ لأنهما المؤثران في تربيته بادئ ذي بدء، فإذا انحرفا به عن الفطرة فقد سلكا به طريق الانحراف الفكري، وكل مصيبة دخلت على المسلمين في دينهم واعتقادهم، وفي حياتهم الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية، إنما كان سببها الأعظم الانحراف الفكري، روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسما، أتاه ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، فقال: يا رسول الله، اعدل، فقال: (ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل، قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل).

فقال عمر: يا رسول الله، ائذن لي فيه فأضرب عنقه؟ فقال: (دعه، فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر إلى نصله)^٢ فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافه^٣ فما يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى نضيه —

^١ أخرجه مسلم حديث (١٢٩٢، ١٢٩٣).

^٢ حديدة مسننة تكون في رأس السهم، وانظر النهاية.

^٣ والرّصْف: الشّدُّ والضمُّ. ورَصَفَ السَّهْمَ إذا شَدَّهُ بالرّصاف، وهو عَقَب يُلَوَّى على مَدخَل النَّصْلِ فيه، انظر النهاية.

وهو قدحه — فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى قذذه^١ فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرث والدم، آيتهم رجل أسود، إحدى عضديه مثل ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدردر، ويخرجون على حين فرقة من الناس)^٢.

قال أبو سعيد: فأشهد أني سمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ، وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل فالتمس فأتي به، حتى نظرت إليه على نعت النبي ﷺ الذي نعته.

هذا الذي تكلم في عدل رسول الله ﷺ، لم يدفعه إلى ما قال إلا الانحراف الفكري، وقد أخبر رسول الله ﷺ، بما يؤول إليه أمره، وهو ما حدث من أمر الخوارج في عهد علي رضي الله عنه، بعد موت رسول الله ﷺ بثلاثين سنة.

الخطوة السابعة

التعريف بحقوق الغير

إن من يربّي ولده ذكراً كان أو أنثى على الخير كان له مثل أجره من غير نقص عليه، ومن ربّاه على الشر كان عليه من الوزر مثل ما عليه من غير نقص، وهذا أو إن غرس الفضائل، يتم التدرج مع الولد وفق القدرات الذهنية والحسية، فإذا ما بلغ الطفل سن الإدراك الفكري، وأصبح قادراً على فهم الأشياء بمنطق جلي،

^١ (الفدذ: ريش السّم، واحِدُها: فُدّة، وانظر النهاية.

^٢ (أخرجه البخاري، حديث (٣٤١٤).

بادر الأبوان إلى تعريفه بالحقوق واثوابات، في إطار تربوي فريد، وذلك على النحو التالي:

١- حق الله ﷻ:

إن أول حق يعلم الأبناء الاعتراف به والمحافظة عليه: حق الله ﷻ في العبودية، ويقول تعالى: ﴿لَا فَاعِلَ أَنَّهُ

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلِّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ﴾^١ ويقول تعالى:

﴿خَلَقْتُ الْإِنْسَ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^٢ يعلم أن

الله ربنا ورب السماوات والأرض ومن فيهن وما بينهن، وأنه خالق كل شيء، وأنا مكلفون بعبادته وحده لا شريك له، على الوجه الذي علمناه نبينا محمد ﷺ، فمن عبده دخل الجنة، ولا موت فيها ولا مرض ولا شقاء ولا هرم، ومن عصاه دخل النار، ولا موت فيها ولا نعيم، كل ما نضجت جلودهم بدلهم الله جلودا غيرها، ويعلم الفرائض: من توحيد بنطق الشهادتين ومعرفة ما تدلان عليه، والصلاة، والزكاة والصيام والحج، وأن ذلك مفروض بالكتاب والسنة، كل هذا تتم

^١ الآية (١٩) من سورة محمد.

^٢ الآية (٥٦) من سورة الذاريات.

معرفته في العقد الأول من العمر، يقول رسول الله ﷺ:
 (مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين،
 واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين، وفرقوا بينهم
 في المضاجع)^١.

٢- حق نبينا محمد ﷺ:

يعلم الأبناء أن الله بعث محمدا ﷺ بالهدى والرحمة، نبيا
 ورسولا ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ

عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ

رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^٢ وأنه مبعوث إلى الناس كافة،

وأن من علم به من الناس وجب عليه الإيمان به،
 واتباعه كائنا من كان، وفي أي مكان من الأرض يكون،
 وأنه خاتم الأنبياء، فلا نبي بعده، وكل من ادعى النبوة
 بعده فهو كاذب كقار، وأن الله أنزل عليه القرآن كاملا
 غير منصوص، وأن دينه هو الحق إلى أن يرث الله
 الأرض ومن عليها ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ

^١ أخرجه أبو داود حديث (٤٩٥).

^٢ الآية (١٢٨) من سورة التوبة.

وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا ۖ^١

وأنه ﷺ علمنا أركان الإسلام الخمسة، وأركان الإيمان الستة، وركن الإحسان، سأل جبريل عليه السلام عنها رسول الله ﷺ فقال: (يا محمد، أخبرني عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت، إن استطعت إليه سبيلا) هذه هي أركان الإسلام، وسأله عن أركان الإيمان فقال عليه السلام: (فأخبرني عن الإيمان، قال ﷺ: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره) وهذه هي أركان الإيمان الستة، وسأله عن الإحسان، وهو ركن واحد، فقال عليه السلام: (فأخبرني عن الإحسان، قال ﷺ: (أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك) فتحصل معنا اثنا عشر ركنا إذا اجتمع لإنسان العمل بها دخل الجنة - بإذن الله - وبعد أن يعرف الأبناء حق الله ﻋﻠﻴﻬﻢ ﺍﻟﺴﻼﻡ، وحق رسوله ﷺ، ينتقل إلى ثالث الحقوق بعد هذين الحقين العظيمين.

٣- حقوق المحارم:

على الأبوين أن يعلما الأبناء أن الفطرة السليمة، ترفض علاقة الجنس الواحد، وأن الشرع حرّم من الجنس

^١ الآية (٣) من سورة المائدة.

الآخر الأم، والبنت، والأخت، والعمة، والخالة، وبنت الأخ، وبنت الأخت، والأم من الرضاعة، والأخت من الرضاعة، وأم الزوجة، والربيبية بنت الزوجة، وزوجة الابن، والجمع بين الأختين، لما لهما من الحرمة والقداسة والتكريم، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿لَا حُرْمَتَ

عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ وَعَمَّاتِكُمْ
وَوَحْلَاتِكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ وَأُمَّهَاتِكُمُ الَّتِي
أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ مِنَ الرِّضْعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ
وَرَبَائِبُكُمُ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ الَّتِي
دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ
عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن
تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ

غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٣٣﴾^١ هذا التحريم بنص القرآن، وحرّم
بالسنة الجمع بين المرأة وخالتها، والمرأة وعمتها،
حفاظاً على المودة بينهن، حتى لا يقع بينهن من الغيرة

(^١ الآية (٣٣) من سورة النساء.

ما يقع بين الزوجات، قال رسول الله ﷺ: (لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها)^١ وفي رواية (نهى النبي ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها، والمرأة وخالتها - قال أبو هريرة -: ففري خالة أبيها بتلك المنزلة، لأن عروة حدثني عن عائشة قالت: حرّموا من الرضاة ما تحرمون من النسب)^٢ وقد حرّم الله ﷻ الجمع بين الأختين، وبين المرأة وعمتها، والمرأة وخالتها تعظيماً للمصاهرة، وهو تحريم مؤقت، يزول بموت أو طلاق، ويبقى التحريم بالرضاع مؤبداً، كما عليهما أن يعرفا أبناءهما أن التعرض لأعراض الناس المسلم والكافر حرام تحريماً مؤبداً، ولا يجوز لفتى أن يتعرض لأي فتاة من بنات الناس إلا لمن يجوز له الزواج منها وبعقد شرعي، على ضوء ما تقدم بيانه، ومن تجاوز هذا فقد عصى الله ورسوله، ووقع في الحرام، وليعلم أنه لا تحل له امرأة ليست على دينه إلا أن تكون يهودية أو نصرانية على دين موسى ﷺ، وعيسى ﷺ، الدين الصحيح غير المحرف، ولا يوجد اليوم منهم من هو على ذلك لزوال الحق في دينهم بالتحريف، فلا يبقى للفتى منهم إلا من تسلم **﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُوْمِنَ ۚ وَلَا مُمَنَّةً ۖ﴾**

^١ أخرجه البخاري حديث (٤٨٢٠).

^٢ أخرجه البخاري، حديث (٤٧٩٦).

مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا
 الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۗ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ
 أَعْجَبَكُمْ ۗ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ۗ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَىٰ
 الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ۗ وَيُبَيِّنُ ۗ آيَاتِهِ ۗ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ

يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾^١ أو بنات المسلمين، وكذلك الفتاة
 يجب أن تعلم محارمها شرعا وهم الأب، والجد، والابن،
 والأخ، والعم، والخال، والابن من الرضاع، والأب من
 الرضاع، والجد من الرضاع، والعم من الرضاع،
 والخال من الرضاع، والأخ من الرضاع، وابن الأخ من
 الرضاع، وابن الأخت من الرضاع، وزوج الأم، فهؤلاء
 محارمها الذين تحرم عليهم تحريما مؤبدا، ويحرم عليها
 أن تبذل عرضها لأحد من الناس كائنا من كان، إلا
 بزواج شرعي، ولتعلم أنه لا يحل لها فتى ليس على
 دينها، لا يهودي ولا نصراني، ولو كان على دين نبيه
 الصحيح، عكس الفتى، فليس لها إلا الفتى المسلم، وليعلم
 الأبوان الأبناء أن لهؤلاء المحارم حقوقا يجب الالتزام
 بها والحفاظ عليها.

^١ الآية (٢٢١) من سورة البقرة.

(أ) حق الوالدين:

إن للأب والأم مكانة عظيمة في الأسرة كلها، يعلم هذا من تأمل كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ، فإن أعظم الحقوق بعد حق الله في العبادة، وحق رسول الله في الإتيان حق الوالدين، لذلك قال تعالى: ﴿لَقَدْ تَعَالَوْا أَتْلُ

مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا

وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا

^١ فقرن توحيدده في العبادة

بالإحسان إلى الوالدين، وفي هذا تعظيم لحق الوالدين، وإبراز لأهميته في حيات الفرد والجماعة، وقد جاء الأمر بالإحسان إلى الوالدين في أكثر من آية منها قوله

تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا

اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا

^٢ وقوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا

اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا

^٣ وقوله

تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ

^١ انظر الآية (١٥١) من سورة الأنعام .

^٢ الآية (٨٣) من سورة البقرة .

^٣ الآية (٣٦) من سورة النساء .

إِحْسَانًا^١ فعلى الوالدين تعليم الأبناء هذا الجانب التربوي الهام، ويشعراهم بأن هذا التوكيد المستمر في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، يدل على أن الإحسان إلى الوالدين من أوجب الواجبات في الشريعة الإسلامية، لأنهما السبب في وجود الأبناء - بإذن الله - وقد أحسنا إليهم، فقدمنا لهم العطف والرحمة، وكل مستلزمات الحياة مما هو في مقدورهما أكلًا وشربًا، وملبسا ورعاية صحية وتربوية، وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان؟، والإحسان يستلزم ترك الإساءة إليهما وإن قلت وتضاءلت، فيكون النهي عن العقوق لازما بالأولى، فإنه من المحرمات، ومن أكبر الكبائر عند الله ﷻ، قال رسول الله ﷺ: (ألا أخبركم بأكبر الكبائر؟)، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الإشراف بالله، وعقوق الوالدين^٢ لذا أكد الكتاب والسنة على الإحسان إلى الوالدين، فقرن شكر الله بشكرهما، قال تعالى: ﴿لَا وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ

بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفَصَّلَتْهُ فِي عَمِيمٍ أَن
أَشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ﴾^٣ وثنى الله ﷻ

^١ الآية (٢٣) من سورة الإسراء .

^٢ أخرجه البخاري، حديث (٥٩٧٦).

^٣ الآية (١٤) من سورة لقمان .

بهذا التكليف تكريماً للوالدين، وتنويهاً بأن حقهما أعظم الحقوق بعد حق الله ﷻ، وليعلم الأبناء أن الجدّ والجدّة، ينسدل عليها ما للولدين من الحقوق، وإن علوا، كأن يدرك الرجل حد أبيه، أو جدة أمه، وهم أيضاً من قبل الأب والأم سواء في البر والشفقة والإجلال، وكذلك العم والعمة، والخال والخالة، كل بحسب مكانته.

ويعلم الأبناء تقدير محارمهم وإجلالهم لأن ذلك من الشرع، والشرع كله أمن تربوي، وسواء كان المحارم من جهة الفتى كما تقدم بيانه، أو من جهة الفتاة، كما فصلناه، فعلى الأبناء أن يكونوا مضرب المثل في الوفاء وتقدير المحارم والمحافظة على قدسيّة الصلة وعفافها وطهرها، ومن قصر في ذلك أو تعدّى وظلم، فقد خان الأمانة لأن المحارم أمانة يسأل الله عنها يوم القيامة، وليست خيانتها كخيانة غيرها، ولا التقصير في حقها كالتقصير في حق غيرها، فإذا ما تقرر هذا لدى الأبوين فاليعلم أنهما يعيشان في مجتمع وجوار، فليوجها الأبناء إلى حقوق الجوار.

(ب) حق الجار:

لفظ الإنسان يطلق على الذكر والأنثى، فتقول المرأة: أنا إنسان، ولا تقول: إنسانة، قال الله سبحانه وتعالى:

﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا

مَذْكُورًا ﴿١﴾ وقال تعالى: ﴿لَا يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَكَ

بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ ﴿٦﴾ وقال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا

الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿٤﴾ كل ذلك المراد به

الذكر والأنثى على حد سواء، ولذلك قالت عائشة رضي الله عنها: (لما كان يوما من ذلك. والجارية تمشطني فسمعت رسول الله ﷺ يقول: أيها الناس، فقلت للجارية استأخري عني، قالت: إنما دعا الرجال ولم يدع النساء، فقلت: إني من الناس)، فكل خطاب في الكتاب والسنة بيا أيها الناس، أو يا بني آدم، فالمرأة مقصودة به مثلها مثل الرجل.

والإنسان مأخوذ من الإنس: ضد الوحشة، وهو مصدر قولك: أنست أنسا وأنسة، والإنسان يألف غيره من البشر ويأنس به، ويألفه غيره من الدواب والأنعام، وما دام الأمر كذلك فلا غنى له عن مخالطة بني جنسه من البشر، ومعاشرتهم والتعامل معهم، ولكون الإنسان مكثفا شرعا، فقد تعبده الله تعالى بأمر منها حقوق الجار، له على الوفاء بها ثواب عظيم، وعليه عند

(١) الآية (١) من سورة الإنسان.

(٢) الآية (٦) من سورة الانفطار.

(٣) الآية (٤) من سورة التين.

(٤) أخرجه مسلم، حديث (٢٢٩٥).

الإخلال بها عقاب، قال رسول الله ﷺ: (ما زال جبريل يوصيني بالجار، حتى ظننت أنه سيورثه) 'فعلى الأبوان أن يعلما الأبناء أن الجار قد يكون واحد من ثلاثة:

١- جار تربط به قرابة: نسب أو رحم، فهذا له ثلاثة حقوق: حق القرابة، وحق الإسلام، وحق الجوار، وأنت في تعاملك معه بالحسنى وفق ما أمر الله ورسوله، تحصد ثلاثة أجور من الله ﷻ: أجر مقابل الصلة لأنه من قرابتك، فأحسانك إليه بهذا الاعتبار صلة رحم، وأجر مقابل حقه عليك لكونه من المسلمين، وأجر مقابل كونه جار لك قريب من منزلك.

٢- جار ليس من القرابة: يربطك به الإسلام، فهذا له عليك حقان: حق الإسلام، وحق الجوار، فأحسانك إليه يكسبك أجرين: أجر لقاء كونه من المسلمين، وأجر لقاء كونه مجاور لك.

٣- جار ليس من القرابة ولا من المسلمين، فلا يربطك به إلا الجوار، فهذا له حق الجوار، وبإحسانك إليه لك أجر.

إن شأن الجار كبير عند الله ﷻ فعلى الأبوين تبصير الأبناء بحقوق الجوار، وقد قصر الناس في هذا الزمان، بل تمادى البعض في أذى الجار، والإساءة إليه، وهذا من المعاصي التي يحاسب عليها يوم البعث، وقد نفى رسول الله ﷺ الإيمان عن لا يأمنه جاره، قال ﷺ: (والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن) - قيل:

¹ أخرجه البخاري، حديث (٥٦٦٩).

من يا رسول الله؟ — قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه^١ وللجار حقوق كثيرة فصلتها السنة النبوية، يجب على كل مسلم معرفتها، ليتم الترابط بين الجيران، والإحساس التام بحقوق الجوار، وذلك أصل في التوافق الاجتماعي، وحمايته من الفرقة، وظهور الأشرار فيه.

(ج) حق المجتمع:

يتكون المجتمع من عدد من الأسر، وإذا كانت الأسرة قد بنت حياتها على هذه الخطوات في الأمن التربوي، فقطعا ستكون رائدة في السلوك السوي، والحياة السعيدة الآمنة، وإذا تكاملت الأسر على هذا المنوال، وجد المجتمع المثالي الآمن، وعلى الوالدين تعليم الأبناء هذا الأمر، وليعلم أن الأمن التربوي لا يقف عند القيام بحقوق الجار، بل يتعداه إلى المحافظة على حقوق المجتمع، ولأن المجتمع لا يقوم على جنس واحد من الناس، أو لون واحد منهم فحسب، بل يتجاوز هذا فيكون فيه خليط من البشر، من أسر شتى، وقبائل متفرقة، يجمعهم الدين الواحد، والعقيدة الواحدة، كالإسلام مثلا، وقد يكون في المجتمع المسلم من لا يدين بالإسلام، وهو الواقع في كل زمان ومكان، فله من الأمن وحسن المعاملة ما أمر الله ورسوله به، فيجب تعليم الأبناء أنه لا فرق بين الناس إلا بالتقوى قال الله تعالى: ﴿لَا يَتَأْتِيهَا

(١) أخرجه البخاري، حديث (٥٦٧٠).

النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا
 وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنُّكُمْ إِنَّ اللَّهَ
 عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾^١ وخص المؤمنين بمزيد اعتناء فقال
 تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ
 وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ ﴿١١﴾^٢ وإذا كان الباري
 سبحانه حرم السخرية من الناس، فغيرها من الأذى
 محرّم وإن قلّ، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا
 يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ
 مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ
 وَلَا تَنَابَزُوا بِاللُّقَبِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ
 وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿١١﴾^٣ وأكد رسول
 الله ﷺ هذه الجوانب الهامة في الأمن التربوي فقال: (يا

^١ الآية (١٣) من سورة الحجرات.

^٢ الآية (١١) من سورة الحجرات.

^٣ الآية (١٠) من سورة الحجرات.

أيها الناس ألا إن ربكم واحد وإن أباكم واحد إلا لا فضل لعربي على أعجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى أبلغت قالوا بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم^١، وقال ﷺ: (الناس كأسنان المشط)^٢، أي متساوون، وروى سهل بن سعد الساعدي قال: خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً ونحن نقترىء فقال: "الحمد لله، كتاب الله واحد، وفيكم الأحمر، وفيكم الأبيض، وفيكم الأسود، اقرءوه قبل أن يقرأه أقوامٌ يقيمونه كما يقوم السهم يتعجل أجره ولا يتأجله) هكذا المسلمون وحدهم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ مع اختلاف ألوانهم، وأنسابهم، فهم في نظر الإسلام سواسية لا فرق بينهم إلا بالتقوى، وعلى الوالدين أن يعلموا الأبناء أن دماء الناس وأموالهم وأعراضهم حرام، المسلمين وغيرهم، وأن من اعتدى على شيء من ذلك فقد وقع في الحرام، وأنه محاسب عليه في الدنيا والآخرة، وأن بذل المعروف للناس والكلمة الطيبة صدقة، ولو لغير المسلمين، ومن هنا يعمل بقول رسول الله ﷺ: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه)^٣ وقد خص المسلمين لأن حقوقهم أكثر والتعايش معهم أكثر، ويدخل في هذا غير المسلمين ضمناً وبنصوص

(^١) مسند أحمد ٤١١/٥.

(^٢) مسند الشهاب ١/١٤٥.

(^٣) أخرجه البخاري، حديث (١٠).

أخرى، وشطر الحديث يتناولهم لعموم هجر ما نهى الله عنه، ومما نهى عنه أذى الناس عموماً بغير حق، والحق ما يقرره الشرع، لا ما تهوى الأنفس.

(د) حق ولي الأمر:

وهذا الأمر من أو جب الواجبات على الوالدين في تعليمه للأبناء، فلا يمكن أن تقوم حياة لبني الإنسان بدون ولي أمر يحكم شؤونهم، ولم يسغن عن هذا مجتمع من الناس منذ أن خلق الله آدم إلى يومنا هذا، ولن يستغنى عنه إلى أن تقوم الساعة، ولذلك جعل الله الملك منة منه على عباده فقال تعالى: ﴿قُلِ أَللَّهُمَّ مَلِكَ

أَلْمَلِكِ تُؤْتِي أَلْمَلِكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ أَلْمَلِكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ أَلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦٨﴾^١ وقال: ﴿وَأَتَتْهُ أَللَّهُ أَلْمَلِكَ

وَأَلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ﴾^٢ وقال: ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾^٣ وقد

^١ الآية (٢٦) من سورة آل عمران.

^٢ الآية (٢٥١) من سورة البقرة.

^٣ الآية (٧٩) من سورة الكهف.

تعددت التسميات لهذا الجانب انهام في حياة الناس، وسياسة أمورهم، وكل التسميات ترجع إلى مسمى (الملك) قال الله سبحانه وتعالى: ﴿لَا يَوْمَ هُمْ بَرْزُونَ لَّا

يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ لِّمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ

الْقَهَّارِ ﴿١١١﴾^١ فقد ذكر الملك في هذه الآيات وغيرها،

ولم يقل الولاية، أو الخلافة أو الرياسة، وقد اعتنى الشارع الحكيم بهذا وجعل له مساحة كبيرة في الأمن التربوي، وكلف الناس السمع والطاعة لمن يتولى أمرهم على الوجه الشرعي، وقد كانت مبايعة أصحاب رسول الله النبي ﷺ على السمع والطاعة، وهو ﷺ ليس ملكا، بل أجل وأعظم إنه نبي يعلم الأمة كل شؤونها الدنيوية والأخروية، منها الملك وسياسة الناس، قال الله تعالى:

﴿لَا يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي

الْأَمْرِ مِنْكُمْ ط فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ

إِن كُنْتُمْ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ

تَأْوِيلًا ﴿٥١﴾^٢ فهذا القول الكريم دليل قاطع على

(١) الآية (١٦) من سورة غافر.

(٢) الآية (٥٩) من سورة النساء.

وجوب طاعة الله ﷻ، وطاعة رسوله ﷺ، وطاعة وليّ الأمر الشرعي على أي تسمية كان، ويلاحظ أن الآية الكريمة لم يكرر فيها لفظ الفعل: أطيعوا، في حق وليّ الأمر، لأن طاعته تبع لطاعة الله ورسوله، ولذلك قال رسول الله ﷺ: (السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ عَلَيْهِ وَلَا طَاعَةَ)^١، فطاعة ولي الأمر مقصورة على المعروف، وهو ما وافق الشرع، ولا طاعة لهم في المعصية وهو ما خالف الشرع، وهنا ملاحظة دقيقة، يجب أن نتنبه لها بعناية وهي: أن المعصوم من الخطأ من عصمه الله من الأنبياء والمرسلين، أما سواهم فليس معصوما من الخطأ الحاكم والمحكوم في ذلك سواء، فإذا وقع ولي الأمر في معصية، أو أمر بها، فإنه ينكر ذلك ولا يقر، ولكن لا يجوز بحال من الأحوال التآليب عليه، فضلا عن الخروج عليه وحمل السلاح، قال رسول الله ﷺ: (خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم - قالوا: قلنا: يا رسول الله، أفلا نناذبهم عند ذلك؟، - قال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، لا ما أقاموا فيكم الصلاة، إلا من ولي عليه وال، فرآه يأتي شيئا من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعن يدا من طاعة)^٢

^١ أخرجه الترمذي، حديث (١٧٠٧) وقال: حسن صحيح.

^٢ أخرجه مسلم، حديث (١٧٥٥).

فلا يجوز الخروج عليهم بأسباب المعصية، لأن ما يترتب على ذلك من الفساد أعظم، فقد تهتك الأعراض، ويقتل الأبرياء، وتتوخذ الأموال، وما نراه واقعا اليوم في أفغانستان والصومال، والعراق، ودارفور من السودان، من أسبابه الخروج على الحاكم، وعدم القدرة على تأمين الناس، في أنفسهم وأعراضهم وأموالهم، وهذا من العبث الذي حرمة الله ورسوله، قال رسول الله ﷺ: (إنكم سترون بعدي أثره وأموراً تنكرونها - قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟، - قال: أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حَقكم)^١ وهذا فيه دليل على أن بقاء ولي الأمر الشرعي ممسكا بزمام الأمر، ولو وقع منه بعض المعاصي، أصلح الأمة من انفلات الأمن وانتشار الفساد في طول البلاد وعرضها، فلا يجوز الخروج على ولي الأمر ولو وقع في الكبائر، روى جنادة بن أبي أمية قال: دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض. فقلنا: حدثنا، أصلحك الله، بحديث ينفع الله به، سمعته من رسول الله ﷺ فقال: (دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا، أن بايعنا على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، قال: إلا أن تروا كفرا بواحا، عندكم من الله فيه برهان)^٢ ولم يقل أحد من العلماء: إن ارتكاب الكبائر كفر بواحا، بل هو منهج الفكر المنحرف

(١) أخرجه مسلم، حديث (٦٦٤٤).

(٢) أخرجه مسلم، حديث (١٧٠٩).

من الخوارج ومن نهج نهجهم، من دعاة إزالة المعاصي بالعنف، وارتكاب ما حرم الله من قتل الأبرياء من المسلمين وغيرهم، فليسوا والله أغير من الله ورسوله على الدين، وقدم حرم ذلك إلا ببينة قاطعة على أن المعاصي كفر يخرج عن الملة، وكم من الناس حملتهم الغيرة العمياء ونصرة الحق في نظرهم على الوقوع في سخط الله وغضبه ولعنته بسبب ما أقدموا عليه من قتل الأبرياء، قال تعالى: ﴿لَا وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً﴾^١ الآية، وقال تعالى: ﴿لَا وَمَنْ يَقْتُلْ

مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ

عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾^٢ وقال

رسول الله ﷺ: (ألا من قتل نفسا معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله، فقد أخفر بذمة الله، فلا يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفا)^٣ وقد حرم الله تعالى الاعتداء على جنس النفس البشرية، وجعل قتلها بغير حق فاحشة عظيمة وكبيرة من الكبائر، يعاقب الله عليها بأشد العقاب، ولذلك أجمع المسلمون

^١ الآية (٩٢) من سورة النساء.

^٢ الآية (٩٣) من سورة النساء.

^٣ أخرجه الترمذي، حديث (١٤٠٣) وقال: حسن صحيح.

على تحريم القتل بغير حق، اعتماداً على كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ، فالله ﷻ يخاطب عباده في كتابه العزيز بأن لا يقتلوا النفس التي حرم قتلها بالإسلام، أو عقد الذمة، أو العهد، أو الاستئمان، فيدخل في عموم النفس كل أحد إلا الحربي، في المواجهة في حرب مشروعة، وأكد على النفس المؤمنة تكريماً لها وتتويهاً بشأنها، وإلا فهي داخلة في العموم كما نصت السنة المطهرة على تحريم قتل المعاهد، تتويهاً بمبادئ الإسلام، وتربية لأمة الإسلام على حفظ العهود والمواثيق، والعهد يشمل الأمرين السابقين: عقد الذمة والاستئمان، قال رسول الله ﷺ: (من قتل نفساً معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً)^١ وما يبيح قتل النفس التي حرم الله قتلها شرعاً، واحد من ثلاثة أمور:

١- النفس بالنفس قال الله تعالى: ﴿لَا وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا

أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ
وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَاللِّسْنَ بِاللِّسَنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ
تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا

(١) أخرجه البخاري، حديث (٣١٦٦).

أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾ الآية وقال

تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأُولَى الْأَلْبَابِ

لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧١﴾ فالقاتل يقتل شرعا.

٢- الوقوع في الزنا بعد الإحصان، وقد جاء في كتاب الله ﷻ مما بقي حكمه ونسخت تلاوته (الشيخ والشيخة فارجموهما البتة)^٣ يعني إذا زنيا فذاك عقابهما، والمراد بالشيخ والشيخة من بلغ سن الشيخوخة، وجاء في الحديث المتفق عليه أن النبي ﷺ قال: (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث، الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة)^٤.

٣ - المرتد عن الدين، التارك لجماعة المسلمين، كما ورد في الحديث أنفا.

٤ - المحاربون لشرع الله الذين يسعون بالفساد في الأرض، ومنهم قطاع الطرق، والساطون على أعراض الناس، ودمائهم، وأموالهم، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ

^(١) الآية (٤٥) من سورة المائدة .

^(٢) الآية (١٧٩) من سورة البقرة .

^(٣) انظر (الموطأ ٢ / ٨٢٤) .

^(٤) البخاري حديث (٦٨٧٨) ومسلم حديث (١٦٧٦).

الَّذِينَ تَحَارَبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ

فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾^١ وتنفيذ هذه الأحكام خاص بولي الأمر، وليس لكل أحد من الناس، فإطلاق هذا الأمر يورث الفوضى، وضياع الحقوق بدلا من حفظها، وعلى هذا أئمة الدين والهدى من عهد الصحابة إلى يومنا هذا، وإلى يوم الدين، وما شذ عنه إلا مبتدع منحرف الفكر، وقد تقدم قول عبادة بن الصامت رضي الله عنه ومنه: (وأن لا ننازع الأمر أهله، قال: إلا أن تروا كفرا بواحا، عندكم من الله فيه برهان) وقد روى ابن مسعود رضي الله عنه أن من الثلاث التي لا ينعقد عليها غلّ في قلب المسلم: مناصحة أئمة المسلمين: وهم ولاة الأمر، ولزوم جماعتهم، ودعوتهم، وقد ذهب الأئمة من المحدثين والفقهاء أن ولي الأمر الفاسق والجاهل يطاع في طاعة الله مطلقا، وينفذ حكمه وقسمه إذا كان عدلا مطلقا، لأن الخروج عليه محرّم، وعزله لا يكون إلا بفتنة، سواء كان وليّا للأمر، أو من ولاة وليّ الأمر إذا كان حاكما،

^١ الآية (٣٣) من سورة المائدة، ولتمام الفائدة انظر (الرازي ١٣/٢٣٣).

ويكون في الخروج من الشر والفساد على العامة أعظم من ظلمه للبعض، ولهذا نبه العلماء من أهل السنة والجماعة على عدم جواز الخروج على وليّ الأمر، وإن كان ظالماً، قال رسول الله ﷺ: (من كره من أميره شيئاً فليصبر، فإنه من خرج من السلطان شبراً مات ميتة جاهلية)^١ وفي رواية (من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات، إلا مات ميتة جاهلية)^٢ والجماعة لا تكون بغير سلطان، ولذا فإن الرواية الأولى مفسرة للثانية، وقد ثبت الأمر بالطاعة مع العلم بأن الولاة يظلمون، ويقعون في المعاصي، قال رسول الله ﷺ لحذيفة بن اليمان ﷺ: قال (يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس - قال: قلت: كيف أصنع؟، يا رسول الله، إن أدركت ذلك؟، تسمع وتطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع)^٣ فهذا رسول الله يأمرنا بطاعتهم، مع إخبارنا أن قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس، لأن ضرر الخروج عليهم ومقاتلتهم يعم الناس الصغير والكبير، ولا يفرق بين ظالم ومظلوم، أما ظلم ولي الأمر فقد يكون ضرره على أفراد، والله ناصرهم إن أدوا ما عليهم وصبروا، وهم مأمورون

(١) أخرجه البخاري، حديث (٦٦٤٥، ٦٦٤٦).

(٢) أخرجه البخاري، حديث (٦٦٤٦).

(٣) أخرجه مسلم، حديث (١٨٤٧).

بالطاعة قال النبي ﷺ: (اسمع وأطع، ولو لعبد مجدّع)^١
وقال: (السمع والطاعة في عُسرِكِ ويُسْرِكِ وأثرة
عليك)^٢ أما وقوع ولي الأمر في المعاصي فذاك بينه
وبين الله، فله الطاعة ما أقام الصلاة، وما لم يظهر منه
الكفر البواح، هذا ما نوصي به أنفسنا وإخواننا
المسلمين، أن يتبعوا خطوات الأمن التربوي، على منهج
الكتاب والسنة وهذا مجملها، وتفصيلاتها أكثر من هذا،
ولكن أي أسرة أو مجتمع أو دولة تنفذ فيها هذه
الخطوات في الأمن التربوي فهي حقيقة بالأمن
والاستقرار، إلا ما شدّ وندر فلا عبرة به، وقد خلق الله
للجنة والنار نزلًا من البشر، فلنضع هذا في الاعتبار،
وليكن اهتدأؤنا بكتاب الله ﷻ، وبسنة نبينا محمد ﷺ،
فهما نبع الأمن والأمان، ووحد السعادة والاستقرار،
وبهذا المنهج نحقق فينا قول الله تعالى: ﴿لَا كُنتُمْ خَيْرَ

أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ
الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ

(١) أخرجه البخاري، حديث (٦٩٦) من حديث أنس بن مالك أن
النبي ﷺ قال لأبي نر...

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة، حديث (١٨٣٦)،
(١٧٠٩)، والبخاري، حديث (٧٠٥٥).

لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمْ

الْفَاسِقُونَ ﴿١١٥﴾^١ وهذا قائم في بلادنا بحمد الله تعالى،

والذين لا ترى عيونهم إلا العورات، فهو قصر نظر في ذواتهم، لمحدودية الهدف لديهم، ولو أنهم اجتازوا حاجز الهدف، وما وقفوا عنده لعلموا أن المعاصي والكبائر، منها ما حدثت في عهد رسول الله ﷺ وهو أنظف عهد على الإطلاق، وبالأولى أن تقع فيما بعد، نعم تكون بتفاوت من حيث الكثرة والقلّة، ولا ندعو لإقرار أحد على معصية، فذلك ممنوع شرعا، ولكن ندعو إلى التصحيح بالحكمة والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن، وإن كانت الآية الكريمة ﴿لَا أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ

رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ

أَحْسَنُ^٢ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ^٣ وَهُوَ

أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١١٥﴾^٢ نزلت في شأن أهل الكتاب

من اليهود والنصارى، فذلك في حق من يشهد أن لا إله إلا الله أولى، وكل عمل خير قدم من هذه البلاد في الداخل والخارج هو شاهد على الصلاح، وما من بلد من

^١ الآية (١١٥) من سورة آل عمران.

^٢ الآية (١٢٥) من سورة النحل.

بلدان العالم تقريبا إلا وتجد فيه يدا بيضا من أعمال الخير، نفذتها بلادنا بجهد شعبي وحكومي، وكل ذلك نتاج الأمن التربوي الذي تلقاه أولئك الخيرون، ونعلم علم اليقين أن من حاد عن المنهج التربوي الصحيح لن يقدم للناس خيرا، لأنه عجز عن عمله لنفسه فأصبح فاقدًا له وفاقد الشيء لا يعطيه.

وخلاصة القول

نوصي إخواننا المسلمين بالتمسك بكتاب الله ﷻ، وسنة رسوله ﷺ، وتربية النفس والأسرة والمجتمع عليهما، والحذر مما ورد في التربية الحديثة من مخالفات للكتاب والسنة، أي كان قائلها، فإنه ولو اجتمع التربويون كافة ما بلغت نظرياتهم مبلغ كلمة واحدة من كلام رسول الله ﷺ، لأنه ما ينطق عن الهوى ﷺ، أما التربويون في العصر الحديث فلا ريب أنهم مع الهوى إلا ما رحم ربك، وهم المهتدون بكتاب الله وسنة رسوله.

وتلاحظ أن التربية الحديثة لم تجلب إلا الضعف في التحصيل العلمي، وقلة الطموح، وكثرة النزوح عن الآداب والفضائل، واختلال الأمن، واستعمال الممنوعات، والوقوع في المحرمات، ومنذ أن ظهرت الدعوة إلى التربية الحديثة في بلادنا، لم يوصف أحد من أبنائها بالحفظ والإمامة في العلم، بيد أن من سلك طريق السلف في التربية، ورزق حظا من الفهم

والمصابرة، نال هذه الألقاب العلمية، ومن أبرزهم الإمام محمد بن عبد الوهاب، والإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز، والإمام محمد ناصر الدين الألباني، وإمام محمد بن صالح بن عثيمين، وشيخنا محمد الأمن الشنقيطي، رحمة الله علينا وعليهم، وشخنا القدوة السلفي عبد المحسن بن العباد حفظه الله، وآخرون ممن سلك مسلكهم في الأخذ عن الشيوخ وفقهم الله، ومن لم يوصف بما وصفوا به، فلأنه لم يرزق ما رزقوا من الذكاء وقوة الحفظ، والمصابرة على البحث العلمي وسعة الاطلاع، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، هذه نبذة أرجو من الله ﷻ أن تكون نافعة مباركة، وأسأله ألا يحرمني أجرها، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على خاتم الأنبياء والمرسلين، سيدنا ونبينا وحبينا محمد بن عبد الله ﷺ، وعلى آله وأصحابه وأتباعه إلى يوم الدين.

تمت كتابته يوم الإثنين ٢١/٣/١٤٢٥هـ بالمدينة النبوية، حرسها الله من كل مكروه.



فهرس الموضوعات

الموضوع.....ص

٠٧	التمهيد
١٠	المقدمة
٢٥	الخطوة الأولى الإيمان بالله ورسوله
٣١	الخطوة الثانية الحماية من ثورة الغريزة
٣٤	الخطوة الثالثة بناء الأسرة السوية
٣٧	الخطوة الرابعة من أجل الإنسان السوي
٤١	الخطوة الخامسة العلاقة بين الزوجين
٤٢	حقوق الزوج
٤٤	حقوق الزوجة
٤٧	الخطوة السادسة حقوق الأبناء
٤٩	الرعاية الأولية، والتربية البدنية
٥٢	التربية الفكرية
٥٦	الخطوة السابعة التعريف بحقوق الغير
٥٧	حق الله ﷻ
٥٨	حق نبينا محمد ﷺ
٥٩	حقوق المحارم
٦٣	حق الوالدين
٦٥	حق الجار
٦٨	حق المجتمع
٧١	حق ولي الأمر
٨٢	خلاصة القول